

Distr.: General  
12 December 2019  
Arabic  
Original: English

# منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية



المؤتمر العام

الدورة الثامنة عشرة

أبوظبي، 3-7 تشرين الثاني/نوفمبر 2019

## المقررات والقرارات التي اعتمدها المؤتمر العام في دورته الثامنة عشرة

المحتويات

الصفحة

|    |                                             |
|----|---------------------------------------------|
| 4  | ملاحظة استهلاكية.....                       |
| 5  | جدول أعمال الدورة العادية الثامنة عشرة..... |
| 7  | المقررات.....                               |
| 15 | القرارات.....                               |

المرفق

|    |                                                                      |
|----|----------------------------------------------------------------------|
| 47 | الوثائق المقدمة إلى المؤتمر العام في دورته العادية الثامنة عشرة..... |
|----|----------------------------------------------------------------------|

\* أُعيد إصدار هذه الوثيقة لأسباب فنية في 22 تموز/يوليه 2021.



الرجاء إعادة استعمال الورق

191219 191219 V.19-11523 (A)



## المقررات \*\*

| رقم المقرر  | العنوان                                                                                                                              | البند  | الصفحة |
|-------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------|--------|
| م ع-18/م-1  | انتخاب الرئيس .....                                                                                                                  | 2      | 7      |
| م ع-18/م-2  | انتخاب نواب الرئيس .....                                                                                                             | 2      | 7      |
| م ع-18/م-3  | إقرار جدول الأعمال (GC.18/1؛ GC.18/1/Add.1؛ GC.18/INF/3) .....                                                                       | 3      | 7      |
| م ع-18/م-4  | تنظيم الأعمال (GC.18/CRP.1؛ GC.18/CRP.1/Add.1) .....                                                                                 | 4      | 7      |
| م ع-18/م-5  | تعيين لجنة وثائق التقييـض (GC.18/L.1) .....                                                                                          | 5      | 8      |
| م ع-18/م-6  | وثائق تفويض الممثلين لدى المؤتمر العام في دورته الثامنة عشرة (GC.18/L.1) .....                                                       | 5      | 8      |
| م ع-18/م-7  | تعيين مراجع حسابات خارجي (GC.18/16؛ PBC.35/CRP.5) .....                                                                              | 10 (د) | 8      |
| م ع-18/م-8  | انتخاب ستة وعشرين عضواً في مجلس التنمية الصناعية .....                                                                               | 6 (أ)  | 8      |
| م ع-18/م-9  | انتخاب سبعة وعشرين عضواً في لجنة البرنامج والميزانية .....                                                                           | 6 (ب)  | 9      |
| م ع-18/م-10 | جدول الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء (IDB.47/6/Rev.1؛ IDB.47/Dec.14) .....                                                         |        |        |
|             | (GC.18/L.2) .....                                                                                                                    | 10 (أ) | 10     |
| م ع-18/م-11 | وضع اليونيدو المالي (GC.18/5؛ GC.18/CRP.2؛ GC.18/CRP.3؛ GC.18/L.2) .....                                                             | 10 (ب) | 10     |
| م ع-18/م-12 | صندوق رأس المال المتداول .....                                                                                                       | 10 (ج) | 11     |
| م ع-18/م-13 | تفعيل استخدام صندوق رأس المال المتداول للحد بشكل كبير من مشكلة أرصدة الاعتمادات غير المنفقة (IDB.47/9؛ DB.47/Dec.5؛ GC.18/L.2) ..... | 10 (ج) | 11     |
| م ع-18/م-14 | البرنامج والميزانيتان، 2020-2021 (IDB.47/5؛ IDB.47/5/Add.1؛ IDB.47/5/Add.2) .....                                                    |        |        |
|             | (GC.18/L.2؛ IDB.47/Dec.13) .....                                                                                                     | 11     | 12     |
| م ع-18/م-15 | أرصدة الاعتمادات غير المنفقة (GC.18/3/Add.1؛ GC.18/CRP.3؛ IDB.47/Dec.13) .....                                                       |        |        |
|             | (GC.18/L.2) .....                                                                                                                    | 11     | 14     |
| م ع-18/م-16 | الترشحات لعضوية لجنة المعاشات التقاعدية للموظفين (GC.18/L.2؛ IDB.47/Dec.9) .....                                                     | 21     | 15     |
| م ع-18/م-17 | موعد انعقاد الدورة التاسعة عشرة ومكان انعقادها (GC.18/L.2؛ GC.18/1/Add.1) .....                                                      | 23     | 15     |

\*\* اعتمدت جميع المقررات بتوافق الآراء. وقد أعربت دول أعضاء عن تحفظات بشأن المقرر م ع-18/م-6 والمقرر م ع-18/م-16. وأدلت دول أعضاء ببيانات بشأن المقرر م ع-18/م-8 والمقرر م ع-18/م-9. وجميع البيانات/المواقف المعرب عنها بشأن المقررات والقرارات متاحة على الموقع الشبكي و/أو في التسجيلات الرقمية على الشبكة الخارجية.

## القرارات \*\*\*

| رقم القرار | العنوان                                                                                                                                          | البند | الصفحة |
|------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------|--------|
| م ع-18/ق-1 | إعلان أبو ظبي (GC.18/L.2/Add.4)                                                                                                                  | -     | 15     |
| م ع-18/ق-2 | اليونيدو والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (GC.18/7؛ GC.18/15؛ GC.18/L.2/Add.2)                                                                | 13    | 19     |
| م ع-18/ق-3 | اليونيدو والدول الجزرية الصغيرة النامية (GC.18/9؛ GC.18/CRP.5؛ GC.18/L.2)                                                                        | 15    | 22     |
| م ع-18/ق-4 | اليونيدو وبرنامج الشراكة القطرية (GC.18/L.2/Add.1)                                                                                               | 15    | 24     |
| م ع-18/ق-5 | تعزيز وتيرة أنشطة اليونيدو المتعلقة بالتنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة والنقل الفعال للخبرات في مجال التنمية الصناعية (GC.18/L.2/Add.1) | 15    | 26     |
| م ع-18/ق-6 | اليونيدو وعقد التنمية الصناعية الثالث لأفريقيا (GC.18/10؛ GC.18/L.2/Add.1)                                                                       | 16    | 28     |
| م ع-18/ق-7 | أنشطة اليونيدو في مجال الطاقة والبيئة (GC.18/11؛ GC.18/L.2/Add.1)                                                                                | 17    | 30     |
| م ع-18/ق-8 | إعلان أبوظبي الوزاري لأقل البلدان نموًا (GC.18/13؛ GC.18/L.2/Add.3)                                                                              | 19    | 32     |
| م ع-18/ق-9 | التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة في البلدان المتوسطة الدخل (IDB.47/26)                                                                 |       |        |
|            | (GC.18/L.2/Add.1؛ IDB.47/Dec.7)                                                                                                                  | 20    | 45     |

\*\*\* اعتمدت جميع القرارات بتوافق الآراء. وأدلت دول أعضاء ببيانات بشأن القرار م ع-18/ق-1 والقرار م ع-18/ق-2 والقرار م ع-18/ق-3 والقرار م ع-18/ق-7. وجميع البيانات/المواقف المعرب عنها بشأن المقررات والقرارات متاحة على الموقع الشبكي و/أو في التسجيلات الرقمية على الشبكة الخارجية.

## ملاحظة استهلاكية

- 1- ترد في هذه الوثيقة المقرّرات والقرارات التي اعتمدها المؤتمر العام في دورته العادية الثامنة عشرة (2019).
- 2- وبغية تيسير الإحالة المرجعية، تورد قائمة المحتويات رقماً متسلسلاً يمكن الإشارة به إلى كل مقرّر وقرار، كما تتضمن عنوانه ووثيقة (وثائق) المعلومات الأساسية المتعلقة به وبند جدول الأعمال ذا الصلة. والمقرّرات والقرارات مدرجة، قدر الإمكان، حسب ترتيب بنود جدول الأعمال.

## جدول أعمال الدورة العادية الثامنة عشرة

- 1- افتتاح الدورة.
- 2- انتخاب أعضاء المكتب.
- 3- إقرار جدول الأعمال.
- 4- تنظيم الأعمال.
- 5- وثائق تفويض الممثلين لدى المؤتمر.
- 6- انتخاب أعضاء الهيئتين:
  - (أ) مجلس التنمية الصناعية؛
  - (ب) لجنة البرنامج والميزانية.
- 7- تقرير المدير العام السنويان عن أنشطة المنظمة في عامي 2017 و2018.
- 8- تقريراً مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورتيه العاديتين السادسة والأربعين والسابعة والأربعين.
- 9- ملتقى مسائل التنمية الصناعية.
- 10- المسائل المالية:
  - (أ) جدول الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء؛
  - (ب) وضع اليونيدو المالي؛
  - (ج) صندوق رأس المال المتداول؛
  - (د) تعيين مراجع حسابات خارجي.
- 11- البرنامج والميزانيتان، 2020-2021.
- 12- استعراض منتصف المدة للإطار البرنامجي المتوسط الأجل، 2018-2021.
- 13- اليونيدو وإصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، بما يشمل إصلاح نظام المنسقين المقيمين الجديد والشبكة الميدانية.
- 14- اليونيدو والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.
- 15- اليونيدو وخطة التنمية المستدامة لعام 2030.
- 16- العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا.
- 17- أنشطة اليونيدو في مجال الطاقة والبيئة.

- 18- أنشطة اليونيدو المتعلقة بالأعمال التجارية الزراعية وبناء القدرات التجارية وخلق فرص العمل.
- 19- أنشطة اليونيدو المتعلقة بإعلان فيينا الوزاري لأقل البلدان نموًا.
- 20- أنشطة اليونيدو المتعلقة بالتعاون مع البلدان المتوسطة الدخل مع مراعاة إعلان سان خوسيه.
- 21- شؤون العاملين، بما في ذلك لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي اليونيدو.
- 22- المسائل المتعلقة بالمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الحكومية وغير الحكومية وغيرها من المنظمات.
- 23- موعد الدورة التاسعة عشرة ومكان انعقادها.
- 24- اختتام الدورة.

## المقرّرات

### م ع-18/م-1 انتخاب الرئيس

انتخب المؤتمر العام بالتزكية سعادة السيد سهيل المزروعى (الإمارات العربية المتحدة) رئيساً للمؤتمر في دورته الثامنة عشرة.

الجلسة العامة الأولى

3 تشرين الثاني/نوفمبر 2019

### م ع-18/م-2 انتخاب نواب الرئيس

انتخب المؤتمر العام نواب رئيس المؤتمر في دورته الثامنة عشرة التالية أسماؤهم: سعادة السيدة فوزية مباركي (الجزائر)، سعادة السيدة نادا كروغر (ناميبيا)، سعادة السيد كاظم غريب آبادي (إيران) (جمهورية-الإسلامية)، سعادة السيدة بيركو ميرجامي همالينين (فنلندا)، سعادة السيد غيرهارد كونتسليه (ألمانيا)، سعادة السيدة أليسيا بوينروسترو ماسيو (المكسيك)، السيدة أندريا إيفا نيميس (هنغاريا)، السيدة فيرا ف. خوتورسكايا (الاتحاد الروسي).

الجلسة العامة الأولى

3 تشرين الثاني/نوفمبر 2019

### م ع-18/م-3 إقرار جدول الأعمال

إنّ المؤتمر العام:

(أ) أقرّ جدول أعمال دورته الثامنة عشرة بصيغته الواردة في الوثيقة GC.18/1.

الجلسة العامة الثانية

3 تشرين الثاني/نوفمبر 2019

### م ع-18/م-4 تنظيم الأعمال

إنّ المؤتمر العام:

(أ) قرّر تناول البنود من 7 إلى 23 من جدول الأعمال في شكل مناقشة عامة في جلساته العامة؛

(ب) قرّر أيضاً أن ينشئ، وفقاً للمادة 44 من نظامه الداخلي، لجنة رئيسية واحدة برئاسة سعادة السيدة فيفيان أوكيكي (نيجيريا)، يجوز أن يمثل فيها كل عضو مشارك في المؤتمر؛

(ج) قرّر كذلك إحالة البنود من 7 إلى 23 من جدول الأعمال إلى اللجنة الرئيسية لإجراء مناقشة أكثر تركيزاً بشأنها، بهدف إعداد مشاريع مقرّرات وقرارات تحظى بتوافق الآراء لعرضها على المؤتمر في جلساته العامة؛

(د) طلب إلى رئيسة اللجنة الرئيسية أن تقدّم إليه في جلسته العامة الختامية تقريراً مكتوباً عن أعمال هذه اللجنة، وفقاً لمقرّره م ع-3/م-11.

الجلسة العامة الثالثة

4 تشرين الثاني/نوفمبر 2019

#### م ع 5-18/م-5 تعيين لجنة وثائق التفويض

عَيّن المؤتمر العام الأعضاء التاليين للعمل في لجنة وثائق التفويض: الاتحاد الروسي، إسبانيا، أوروغواي، أيرلندا، بربادوس، بوتسوانا، الصين، موريشيوس، نيبال.

الجلسة العامة الثالثة

4 تشرين الثاني/نوفمبر 2019

#### م ع 6-18/م-6 وثائق تفويض الممثلين لدى المؤتمر العام في دورته الثامنة عشرة<sup>(1)</sup>

لنّ المؤتمر العام:

(أ) وقد نظر في تقرير لجنة وثائق التفويض والتوصيات الواردة فيه؛

(أ) أقرّ تقرير لجنة وثائق التفويض.

الجلسة العامة السابعة

6 تشرين الثاني/نوفمبر 2019

#### م ع 7-18/م-7 تعيين مراجع حسابات خارجي

قرّر المؤتمر العام تعيين المراجع العام للحسابات في الاتحاد الروسي مراجعاً خارجياً لحسابات اليونيدو لفترة سنتين، من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2022، بمقتضى الاختصاصات المحددة في نظام اليونيدو المالي.

الجلسة العامة السابعة

6 تشرين الثاني/نوفمبر 2019

#### م ع 8-18/م-8 انتخاب ستة وعشرين عضواً في مجلس التنمية الصناعية

عملاً بالمادة 9-1 من الدستور، انتخب المؤتمر العام الدول الست والعشرين التالية لعضوية مجلس التنمية الصناعية لمدة تنتهي عند اختتام دورة المؤتمر العام العادية العشرين في عام 2023:

(أ) خمسة عشر عضواً من الدول المدرجة في القائمتين ألف وجيم من المرفق الأول بالدستور: الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوروغواي، البرازيل، جمهورية كوريا، السنغال، السودان، الصين، الكويت، كينيا، مالي، مصر، المكسيك، ناميبيا. وظلّ أحد مقاعد القائمة جيم شاغراً.

(1) أوضحت وفود كل من جمهورية إيران الإسلامية وبيرو والجمهورية العربية السورية ودولة فلسطين والكويت موافقها بشأن هذه المسألة.

ثمانية أعضاء من الدول المدرجة في القائمة باء من المرفق الأول بالدستور: (2) ألمانيا، إيطاليا، السويد، فنلندا، قبرص، النرويج، هولندا، اليابان.

ثلاثة أعضاء من الدول المدرجة في القائمة دال من المرفق الأول بالدستور: بولندا، بيلاروس، سلوفينيا.

#### الجلسة العامة التاسعة

7 تشرين الثاني/نوفمبر 2019

ونتيجة لذلك، يتألف مجلس التنمية الصناعية حاليًا من الدول الثلاث والعشرين التالية: الاتحاد الروسي\*، إثيوبيا\*، الأرجنتين\*، إسبانيا\*، ألمانيا\*\*، الإمارات العربية المتحدة\*\*، إندونيسيا\*\*، أوروغواي\*، إيران (جمهورية-الإسلامية)\*، أيرلندا\*، إيطاليا\*\*، باكستان\*، البرازيل\*\*، بنغلاديش\*، بوركينا فاسو\*، بولندا\*\*، بيرو\*، بيلاروس\*\*، تركيا\*، تونس\*، الجزائر\*، جمهورية كوريا\*\*، زامبيا\*، سلوفينيا\*\*، السنغال\*\*، السودان\*\*، السويد\*\*، سويسرا\*، الصين\*\*، الفلبين\*، فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)\*، فنلندا\*\*، قبرص\*\*، كوبا\*، كوت ديفوار\*، كوستاريكا\*، الكويت\*\*، كينيا\*\*، لكسمبرغ\*، مالطة\*، مالي\*\*، مصر\*\*، المغرب\*، المكسيك\*\*، المملكة العربية السعودية\*، ناميبيا\*\*، النرويج\*\*، النمسا\*، الهند\*، هنغاريا\*، هولندا\*\*، اليابان\*\*.

وظلَّ أحد مقاعد القائمة جيم شاغراً.

\* من الدول السبع والعشرين التي تنتهي مدة عضويتها عند اختتام دورة المؤتمر العام العادية التاسعة عشرة في عام 2021 (المقرر م ع-17/م-11، المؤرخ 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2017).

\*\* من الدول الست والعشرين التي تنتهي مدة عضويتها عند اختتام دورة المؤتمر العام العادية العشرين في عام 2023 (المقرر م ع-18/م-8، المؤرخ 7 تشرين الثاني/نوفمبر 2019).

م ع-18/م-9 انتخاب سبعة وعشرين عضواً في لجنة البرنامج والميزانية

عملاً بالمادة 10-1 من الدستور، انتخب المؤتمر العام الأعضاء السبعة والعشرين التاليين لعضوية لجنة البرنامج والميزانية لمدة تنتهي عند اختتام دورة المؤتمر العام العادية التاسعة عشرة في عام 2021:

- (أ) خمسة عشر عضواً من الدول المدرجة في القائمتين ألف وجيم من المرفق الأول بالدستور: (3) إندونيسيا، إيران (جمهورية-الإسلامية)، البرازيل، تونس، الجزائر، جنوب أفريقيا، السودان، الصين، الفلبين، فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)، قيرغيزستان، كوبا، كينيا، المغرب، المكسيك.
- (ب) تسعة أعضاء من الدول المدرجة في القائمة باء من المرفق الأول بالدستور: إسبانيا، ألمانيا، إيطاليا، تركيا، سويسرا، فنلندا، مالطة، النمسا، اليابان.

(2) أوضح وفدا كل من تركيا وقبرص موقعيهما بشأن هذه المسألة.

(3) أوضح وفد كولومبيا، نيابة عن مجموعة من الدول الأعضاء المدرجة في القائمة جيم، موقفه بشأن هذه المسألة.

(ج) ثلاثة أعضاء من الدول المدرجة في القائمة دال من المرفق الأول بالدستور: (4) الاتحاد الروسي، بولندا، هنغاريا.

الجلسة العامة التاسعة

7 تشرين الثاني/نوفمبر 2019

## م ع-18/م-10 جدول الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء

لنَّ المؤتمر العام:

(أ) أحاط علماً بالوثقتين PBC.35/6 و PBC.35/6/Rev.1؛

(ب) قرَّر أن يضع جدولاً للأنصبة المقررة للفترة المالية 2020-2021 يستند إلى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 271/73، مُعدَّلاً وفقاً للعضوية في اليونيدو، على أن تُقرَّر أنصبة الدول الأعضاء الجديدة عن السنة التي تصبح فيها أعضاء استناداً إلى جدول الأنصبة المقررة للأمم المتحدة، بحسب انطباقه على اليونيدو؛

(ج) حتَّ الدول الأعضاء على دفع اشتراكاتها المقررة عن فترة السنتين 2020-2021 وفقاً للبند 5-5 (ب) من النظام المالي، الذي ينص على أن تكون الاشتراكات والسلف مستحقة السداد وواجبة الدفع بكاملها في غضون ثلاثين يوماً من تاريخ تلقّي رسالة المدير العام أو اعتباراً من اليوم الأول من السنة التقويمية التي تقترن بها، أيهما أبعد؛

(د) دعا الدول الأعضاء والدول السابقة العضوية التي عليها متأخرات إلى أن تفي بالتزاماتها الدستورية بدفع اشتراكاتها المقررة غير المسددة، كاملة ودون شروط، في أقرب وقت ممكن، أو أن تستفيد من خطط السداد لتسوية متأخراتها، وفقاً للقرارات السابقة التي اتخذتها أجهزة تقرير السياسات في اليونيدو.

الجلسة العامة التاسعة

7 تشرين الثاني/نوفمبر 2019

## م ع-18/م-11 وضع اليونيدو المالي

لنَّ المؤتمر العام:

(أ) أحاط علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة GC.18/5؛

(ب) حتَّ الدول الأعضاء والدول السابقة العضوية التي لم تسدّد اشتراكاتها المقررة بعد، بما في ذلك السلف المستحقة لصندوق رأس المال المتداول ومتأخرات السنوات السابقة، على سدادها دون إبطاء؛

(ج) طلب إلى المدير العام أن يواصل جهوده واتصالاته بالدول الأعضاء والدول السابقة العضوية من أجل تحصيل المتأخرات.

الجلسة العامة التاسعة

7 تشرين الثاني/نوفمبر 2019

(4) أوضح وفد أوكرانيا موقفه بشأن هذه المسألة.

## م ع-18/م-12 صندوق رأس المال المتداول

إِنَّ المؤتمر العام:

- (أ) أحاط علماً بمقرّر المجلس م ت ص-47/م-4؛
- (ب) قرّر أن يظلّ مستوى صندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين 2020-2021 عند مستوى 7 423 030 يورو، وأن تظلّ الأغراض المأذون بأن تُستخدم لها أموال الصندوق أثناء فترة السنتين 2020-2021 على ما كانت عليه في فترة السنتين 2018-2019، أي على النحو المنصوص عليه في الفقرة (ب) من المقرّر م ع-2/م-27؛

- (ج) حثّ الدول الأعضاء على دفع اشتراكاتها المقرّرة غير المسدّدة في أقرب وقت ممكن بغية تقليل الحاجة إلى سحب مبالغ من صندوق رأس المال المتداول لتغطية النقص في تسديد الاشتراكات المقرّرة؛
- (د) دعا الفريق العامل غير الرسمي إلى أن يناقش مسألة مدى كفاية مستوى صندوق رأس المال المتداول، وأن يضع بالتشاور الوثيق مع الأمانة مقترحات لتتظر فيها لجنة البرنامج والميزانية في دورتها المقبلة.

الجلسة العامة التاسعة

7 تشرين الثاني/نوفمبر 2019

## م ع-18/م-13 تفعيل استخدام صندوق رأس المال المتداول للحد بشكل كبير من مشكلة أرصدة الاعتمادات

غير المنفقة

إِنَّ المؤتمر العام:

- (أ) أحاط علماً بمقرّر المجلس م ت ص-47/م-5؛
- (ب) أشار إلى المقرّر م ع-1/م-33 والمقرّر م ع-2/م-27 بشأن إنشاء صندوق رأس المال المتداول والغرض منه وشروطه، ولاحظ ما يلي:
- 1' أنه قد تقرّر أن تكون مصادر أموال صندوق رأس المال المتداول سُلماً تقدمها الدول الأعضاء وفقاً لجدول الأنصبه الذي يقرّه المؤتمر العام؛
- 2' أن المستوى الحالي لصندوق رأس المال المتداول وقدره 7 423 030 يورو قد اعتمد بموجب المقرّر م ع-17/م-16؛
- 3' أن المؤتمر العام أذن للمدير العام بأن يستلف من صندوق رأس المال المتداول ما قد يلزم من مبالغ لتمويل اعتمادات الميزانية إلى حين تلقّي الاشتراكات؛
- 4' أنه يتعيّن ردّ المبالغ المستلفة من صندوق رأس المال المتداول حالما تتوافر لهذا الغرض إيرادات متأتية من الاشتراكات؛
- (ج) أكّد الغرض من صندوق رأس المال المتداول وشروط استخدامه، وطلب إلى المدير العام أن يستخدم هذا الحكم بحصافة بغية التقليل، إلى أدنى مستوى ممكن، من أرصدة الاعتمادات غير المنفقة الناجمة عن التأخر في تسديد الاشتراكات المقرّرة؛

- (د) طلب أيضاً إلى الأمانة أن تستفيد من صندوق رأس المال المتداول في حدود أحكام النظام المالي القائم؛
- (هـ) أكد مجدداً أن لجنة البرنامج والميزانية ومجلس التنمية الصناعية والمؤتمر العام سوف يواظبون على استعراض مستوى صندوق رأس المال المتداول بانتظام مرة كل سنتين بغية تقرير مدى كفايته؛
- (و) طلب إلى المدير العام أن يقدم إلى مجلس التنمية الصناعية، عن طريق لجنة البرنامج والميزانية، تقريراً سنوياً بشأن أثر التدابير المشار إليها أعلاه على وضع المنظمة المالي؛
- (ز) حثّ الدول الأعضاء على دفع اشتراكاتها المقررة غير المسددة في أقرب وقت ممكن بغية تقليل الحاجة إلى سحب مبالغ من صندوق رأس المال المتداول لتغطية النقص في تسديد الاشتراكات المقررة؛
- (ح) دعا الفريق العامل غير الرسمي إلى أن يناقش مسألة مدى كفاية مستوى صندوق رأس المال المتداول، وأن يضع بالتشاور الوثيق مع الأمانة مقترحات لتتظر فيها لجنة البرنامج والميزانية في دورتها المقبلة.

#### الجلسة العامة التاسعة

7 تشرين الثاني/نوفمبر 2019

#### م ع-18/م-14 البرنامج والميزانيات، 2020-2021

##### إن المؤتمر العام:

(أ) أحاط علماً بمقترحات المدير العام بشأن البرنامج والميزانيتين لفترة السنتين 2020-2021 بالصيغة الواردة في الوثيقة IDB.47/5-PBC.35/5 والمعدلة بالوثيقة IDB.47/5-PBC.35/5/Add.1 والوثيقة IDB.47/5/Add.2؛

(ب) أحاط علماً بأن مقترح البرنامج والميزانيتين قد وضع من أجل النهوض بولاية المنظمة في السياق الإنمائي الأوسع نطاقاً للإصلاحات الجارية لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية ويتضمن الزيادة في تكاليف مساهمة اليونيدو في نظام الأمم المتحدة للمنسقين المقيمين، تماشياً مع قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 279/72؛

(ج) وافق على تقديرات النفقات الإجمالية للميزانية العادية البالغ مقدارها 144 091 811 يورو،<sup>(5)</sup> والمزمع تمويلها من الاشتراكات المقررة بمقدار 138 924 543 يورو ومن الإيرادات الأخرى بمقدار 2 551 500 يورو ومن الموارد المتأتية من المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة بمقدار 942 223 يورو ومن رصيد مقداره 1 673 545 يورو سيمول من جميع الموارد المتاحة، بما فيها ما يلي:

‘1’ التبرعات؛

‘2’ التوسع في تطبيق مبدأ الاسترداد الكامل للتكاليف؛

(5) سوف يعاد النظر في هذا المبلغ في ضوء استعراض صيغة تقاسم التكاليف المستخدمة لحساب المساهمات في نظام المنسقين المقيمين في إطار مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة.

- 3' التنازلات الطوعية عن أرصدة الاعتمادات غير المنفقة؛
- 4' تحقيق المزيد من الوفورات وترتيب الأولويات وتعزيز الكفاءة إذا اقتضى الأمر ذلك؛
- 5' اللجوء، كحلٍ أخير، إلى الاستفادة من الأموال المخصصة لتعزيز منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، وفقاً للمرفق الثاني من الدستور؛
- وذلك مع تأكيد أنَّ التدابير المذكورة أعلاه لن تعرقل وظائف المنظمة الرئيسية، بما في ذلك أنشطة التعاون التقني والتوظيف والشبكة الميدانية؛
- (د) وافق أيضاً على تقديرات النفقات الإجمالية البالغ مجموعها 37 867 400 يورو لأغراض الميزانية التشغيلية لفترة السنتين 2020-2021 المزمع تمويلها من مستردات تكاليف الدعم المتعلقة بخدمات التعاون التقني وخدمات أخرى بمقدار 37 571 300 يورو ومن الإيرادات الأخرى بمقدار 296 100 يورو حسبما ينصُّ عليه النظام المالي؛
- (هـ) وافق كذلك على تخصيص 197 000 يورو، من المبلغ المتجمع في الحساب الخاص للتبرعات لأغراض الأنشطة الأساسية، من أجل التدريب الخاص بالتطوير الوظيفي خلال فترة السنتين 2020-2021؛
- (و) طلب إلى المدير العام ما يلي:
- 1' أن يواصل تمويل نظام الأمم المتحدة للمنسقين المقيمين، وفقاً للفقرة (ج) أعلاه على أساس ما يلي:
- أ- أن يُدفع سنوياً، في عامي 2020 و2021، مبلغ في حدود 2 637 121 دولاراً (2 228 367 يورو)؛
- ب- أن يبادر المدير العام إلى المساهمة في تجهيز واستعراض صيغة تقاسم التكاليف المستخدمة لحساب المساهمات في نظام المنسقين المقيمين في إطار مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، بما يحقق مصلحة المنظمة على النحو الأفضل، على أن تؤخذ في الاعتبار، ضمن جملة أمور، آثار مساهمة المنظمة الحالية في تقاسم التكاليف على ميزانيتها العادية، وأن يقدّم تقارير منتظمة في هذا الشأن إلى الدول الأعضاء، بما يشمل لجنة البرنامج والميزانية ومجلس التنمية الصناعية؛
- 2' أن يقدّم تقارير إلى مجلس التنمية الصناعية في كل دورة من دوراته عن الخدمات التي يؤديها نظام الأمم المتحدة للمنسقين المقيمين، بما من شأنه أن يؤدي إلى تحقيق وفورات في التكاليف وتعزيز أوجه التآزر والكفاءة ويضمن المساءلة والشفافية في استخدام الأموال المقدمة من اليونيدو إلى ذلك النظام؛
- 3' أن يضع مشروع الميزانية التالي للفترة 2022-2023 وفقاً لمبادئ الميزنة القائمة على النتائج؛
- 4' أن يضمن التوازن في توزيع الموارد بين البرامج الرئيسية أثناء تنفيذ برنامج وميزانيته الفترة 2020-2021، مع التركيز بصفة خاصة على أقل البلدان نمواً؛

٥' أن يقدّم تقارير مفصلة عن حالة تمويل وتنفيذ البرنامج والميزانيتين للفترة 2020-2021 إلى لجنة البرنامج والميزانية ومجلس التنمية الصناعية والمؤتمر العام لليونيدو؛

(ز) لاحظ أن "الموارد الخاصة لصالح أفريقيا" إضافة إلى التبرعات ستستخدم في تعزيز التصنيع في أفريقيا وفي تمكين اليونيدو من الاضطلاع بدورها القيادي الذي أسند إليها بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 293/70 بشأن عقد التنمية الصناعية الثالث في أفريقيا.

الجلسة العامة التاسعة

7 تشرين الثاني/نوفمبر 2019

#### م ع-18/م-15 أرصدة الاعتمادات غير المنفقة

إنّ المؤتمر العام:

(أ) أحاط علماً بتوزيع الوثيقة GC.18/3/Add.1 والوثيقة GC.18/CRP.3 بشأن حالة الأرصدة غير المنفقة؛

(ب) أكد ضرورة التقيد الصارم بأحكام نظام اليونيدو المالي؛

(ج) أشار إلى أنه، وفقاً لأحكام نظام اليونيدو المالي، ينبغي أن تُعاد أرصدة الاعتمادات غير المنفقة إلى الدول الأعضاء؛

(د) أشار إلى مقرّر مجلس التنمية الصناعية المعنون "البرنامج والميزانيتان، 2020-2021" (م ت ص-47/م-13) وإلى أنّ الدول الأعضاء قد وافقت على أن تُموّل النفقات الإجمالية للميزانية العادية من الاشتراكات المقررة والإيرادات الأخرى والموارد المتأتية من المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة ومن رصيد مقداره 1 673 545 يورو سيموّل من جميع الموارد المتاحة، بما فيها التنازلات الطوعية عن أرصدة الاعتمادات غير المنفقة، بحيث يُخصّص من أرصدة الاعتمادات غير المنفقة المستحقة للدول الأعضاء في عام 2020، والمتبقية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، والتي تنازلت عنها الدول طواعية للمنظمة، مبلغ لا يتجاوز 1 673 545 يورو لاستخدامه في تمويل النفقات الإجمالية للميزانية العادية، إذا قرّرت الدولة العضو، التي تنازل طواعية عن حصتها من الأرصدة غير المنفقة، تخصيص المبلغ الذي تنازل عنه لذلك الغرض؛

(هـ) شجّع الدول الأعضاء على النظر في التنازل طواعية عن حصصها في أرصدة الاعتمادات غير المنفقة من أجل تدعيم برامج اليونيدو؛

(و) طلب إلى المدير العام أن يقدّم إلى المجلس في دورتيه الثامنة والأربعين والتاسعة والأربعين، عن طريق لجنة البرنامج والميزانية، تقريراً عن تنفيذ هذا المقرّر.

الجلسة العامة التاسعة

7 تشرين الثاني/نوفمبر 2019

## م ع-18/م-16 الترشيحات لعضوية لجنة المعاشات التقاعدية للموظفين<sup>(6)</sup>

إِنَّ المؤتمر العام:

(أ) أحاط علماً بمقرّر المجلس م ت ص-47/م-9؛

(ب) قرّر انتخاب المرشحات التالية أسماؤهن عضوين وعضواً مناوباً في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي اليونيدو لفترة السنتين 2020-2021:

العضوان: السيدة جين بوسيبيوري ماكوري (كينيا)

السيدة سيلفيا بيرلادسكي باروخ (إسرائيل)

العضو المناوب: السيدة أندريا إيفا نيميس (هنغاريا)

(ج) أذن لمجلس التنمية الصناعية بأن يجري انتخابات لشغل أيّ منصب من المناصب السالفة الذكر قد يصبح شاغراً قبل أن يعقد المؤتمر العام دورته التاسعة عشرة.

الجلسة العامة التاسعة

7 تشرين الثاني/نوفمبر 2019

## م ع-18/م-17 موعد انعقاد الدورة التاسعة عشرة ومكان انعقادها

قرّر المؤتمر العام أن تُعقد دورته التاسعة عشرة في الفترة من 29 تشرين الثاني/نوفمبر إلى 3 كانون الأول/ديسمبر 2021 في فيينا، النمسا.

الجلسة العامة التاسعة

7 تشرين الثاني/نوفمبر 2019

## القرارات

### م ع-18/ق-1 إعلان أبوظبي<sup>(7)</sup>

1- نحن، رؤساء الدول والحكومات والوزراء والممثلين، المجتمعين في الدورة الثامنة عشرة للمؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) المعقودة في أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، ندرك أن القضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، باعتباره شرطاً لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، وأن التصدي لتغير المناخ والتدهور البيئي وآثاره، على النحو المشار إليه في الإعلان السياسي الصادر عن المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة، الذي عقد تحت رعاية الجمعية العامة للأمم المتحدة في شهر أيلول/سبتمبر 2019، هما من بين أكبر التحديات العالمية في عصرنا.

(6) أوضحت وفود كل من جمهورية إيران الإسلامية والجمهورية العربية السورية ودولة فلسطين مواقفها بشأن هذه المسألة.

(7) أوضح وفد جمهورية إيران الإسلامية موقفه بشأن هذه المسألة.

- 2- نؤكد من جديد التزامنا بقرار الجمعية العامة 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، والمعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، والذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى التي تتعلق بالتنمية المستدامة وتركز على الناس وتفضي إلى التحول، وكذلك التزامنا بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة، الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، بطريقة متوازنة ومتكاملة.
- 3- نشيد بدعوة الأمين العام العالمية إلى إعلان عقد للعمل من أجل التعجيل بتنفيذ التدابير الرامية إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة.
- 4- نسلم بأهمية البعدين الإقليمي ودون الإقليمي للتكامل الاقتصادي والترابط في مجال التنمية المستدامة، مع مراعاة مختلف الوقائع والسياسات والأولويات الوطنية، وكذلك التباين في القدرات ومستويات التنمية، ولا سيما بالنسبة للبلدان النامية.
- 5- نشير إلى خطة عمل أديس أبابا التي يمثل تنفيذها الملموس والفعال أمراً أساسياً في تحقيق أهداف التنمية المستدامة.
- 6- نشير إلى "إعلان ليما: نحو تنمية صناعية شاملة للجميع ومستدامة" في عام 2013، الذي أرسى الأسس اللازمة لوضع الهدف 9 من أهداف التنمية المستدامة وهو "إقامة بنى تحتية قادرة على الصمود، وتحفيز التصنيع الشامل للجميع والمستدام، وتشجيع الابتكار"، وأكد على التنمية الصناعية باعتبارها محركاً رئيسياً للنمو الاقتصادي، وتهيئة فرص العمل، وتوليد الدخل، والإدماج الاجتماعي.
- 7- نشير إلى التزامنا بتحقيق أهداف التنمية المستدامة مع تأكيدنا على أهمية تعزيز حقوق الإنسان والحكم الرشيد وسيادة القانون والشفافية والمساءلة على الأصعدة كافة.
- 8- نؤكد من جديد التزامنا باتفاق باريس.
- 9- إذ نضع في اعتبارنا قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 293/70 بشأن الإعلان عن العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا (2016-2025)، الذي يخول اليونيدو، بوصفها المنظمة الرائدة، وضع وتفعيل وتنفيذ العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا، نحث الشركاء الإنمائيين والجهات المانحة على دعم أنشطة اليونيدو، بما في ذلك بإقامة الشراكات مع القطاعين العام والخاص والجهات المانحة ووكالات الأمم المتحدة والوكالات الدولية المتخصصة، بهدف الإسهام في تنفيذ مشاريع التنمية الصناعية في أفريقيا، التي تتفق مع أهداف العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا.
- 10- نسلم بالحاجة إلى إرساء تعاون دولي فعال من أجل تحقيق تنمية صناعية شاملة للجميع ومستدامة، بما في ذلك التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، من خلال تبادل المعارف وأفضل الممارسات وبناء القدرات ونقل التكنولوجيا وفق شروط متفق عليها، بغية التصدي للتحديات المتزايدة المتعلقة بالقضاء على الفقر والجوع، وتحقيق السلام والأمن، وتغير المناخ، والتلوث، وتدهور البيئة، وتزايد أوجه عدم المساواة والاتجاهات المستجدة مثل الثورة الصناعية الرابعة.
- 11- نقر بأن التكنولوجيات الجديدة المرتبطة بالثورة الصناعية الرابعة، مع كل ما تتضمنه من إمكانات تحويلية واحتمالات إحداث اختلالات، تتطلب على فرص كبيرة لتعزيز النمو الاقتصادي الشامل للجميع والحد من أوجه عدم المساواة والمساهمة في التنمية المستدامة والقدرة على الصمود وتحقيق رفاه البشرية،

والتصدي لتغير المناخ وحماية البيئة في إطار تطبيق نظام الاقتصاد القائم على التدوير كوسيلة لتحقيق التنمية المستدامة، ولكنها تفرض أيضا تحديات منها، على سبيل المثال، توسيع الفجوة التكنولوجية فيما بين البلدان، وفقدان الوظائف، علاوة على الأخطار التي تهدد السلامة والأمن الصناعيين.

12- ندعو إلى العمل الجماعي وإقامة الشراكات بين أصحاب المصلحة المتعددين، وتعزيز التعاون الدولي للاستفادة من كامل إمكانات هذه التكنولوجيات الجديدة والتخفيف من المخاطر المرتبطة بها، بوسائل منها تعزيز مستوى برامج اليونيدو المخصصة للبلدان النامية، التي تدعم التعلم التكنولوجي ونقل التكنولوجيا والابتكار، ولا سيما ما ينفذ منها لصالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم والنساء والشباب.

13- نؤكد من جديد التزامنا تجاه اليونيدو بوصفها وكالة متخصصة من وكالات الأمم المتحدة مكلفة بتعزيز التعاون الصناعي الدولي وتحقيق تنمية صناعية شاملة للجميع ومستدامة، وبوصفها المنسق المركزي في مجال تحقيق التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة في منظومة الأمم المتحدة. ونرحب بالدور الحاسم الذي تضطلع به اليونيدو في تسريع تحقيق الهدف 9 وسائر الأهداف المتصلة بالصناعة في خطة عام 2030. وندعو جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى الانضمام إلى اليونيدو.

14- نعترف بأهمية تعزيز الجهود التي تبذلها اليونيدو في تحقيق أهداف التنمية المستدامة من خلال جميع المهام المنوطة بها.

15- نرحب ببرامج الشراكة القطرية كنموذج اليونيدو الابتكاري والفريد من أجل تسريع التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة لدى الدول الأعضاء. ونسلم بأن برنامج الشراكة القطرية يدعم الدول المشاركة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وندعو اليونيدو إلى تبسيط إجراءات تنفيذ برامج الشراكة القطرية.

16- نؤكد من جديد الدور الهام الذي تؤديه اليونيدو في سياق إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، على النحو المنصوص عليه في قراري الجمعية العامة للأمم المتحدة 243/71 و279/72، ولا سيما فيما يتعلق بالنهوض بالتنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة، مع الاستفادة من أوجه الترابط بين الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في تعزيز التدابير المشتركة الرامية إلى تنفيذ خطة عام 2030.

17- نرحب بالتزام المنظمة بتحقيق النتائج الإنمائية ونشجع على تعزيز دور اليونيدو في إطار الجهود المتضافرة التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية من أجل السعي إلى تحقيق قدر أكبر من الاتساق داخل المنظومة وتحقيق كامل المنظومة لنتائج على كل من المستوى العالمي والإقليمي والقطري.

18- نشجع اليونيدو على مواصلة دعم الدول الأعضاء، مع الإقرار بالاحتياجات المحددة لكل منها والتحديات المتنوعة التي تواجهها، من خلال تيسير اعتماد أفضل السياسات والممارسات والتكنولوجيات بالشروط المؤاتية حسبما يُتفق عليها، وتخصيص الموارد المناسبة في البلدان النامية، والتصدي للتحديات المحددة التي تواجهها البلدان المتوسطة الدخل.

19- نرحب بدعم اليونيدو لعملية إشراك جميع أصحاب المصلحة في التنمية الاقتصادية للدول الأعضاء وإسهامهم فيها. ونذكر دور التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. ونرحب بالدور الذي تضطلع به اليونيدو كمبشر عالمي لتعزيز تمكين المرأة واضطلاعها بالقيادة في المجال الاقتصادي، وندعو إلى مواصلة بذل الجهود وتعزيز التعاون الدولي والشراكات مع القطاعين

العام والخاص والأوساط الأكاديمية في هذا المجال. ونشدد على أهمية مواصلة تعميم مراعاة المنظور الجنساني في السياسات والتدخلات المتعلقة بالتنمية المستدامة، وأهمية تنفيذ إجراءات رامية إلى تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات. ونحيط علماً بالتقدم الذي أحرزته المنظمة حتى الآن في عملها البرنامجي وفي جهودها الرامية إلى تطبيق هذه المبادئ في إطار ممارساتها الإدارية، كما نحيط علماً باستراتيجية المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة لفترة 2020-2023، وبالقرارات ذات الصلة الصادرة عن المؤتمر العام لليونيدو.

20- نشدد على أهمية معالجة قضايا الشباب معالجة وافية في إطار تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠، ونشجع على إشراك الشباب في وضع تدخلات التنمية المستدامة وتنفيذها. ونقر أيضاً بالدور الذي تؤديه الصناعة في توفير فرص عمل لائقة للشباب.

21- تحقيقاً للهدف 17، المتمثل في "تعزيز وسائل التنفيذ وتنشيط الشراكة العالمية من أجل تحقيق التنمية المستدامة"، نشدد على أهمية تعزيز الشراكات الرامية إلى تحقيق تنمية صناعية شاملة للجميع ومستدامة فيما بين الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني، وذلك من أجل النجاح في تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

22- نشدد أيضاً على أهمية تعبئة القطاع الخاص لدعم تحقيق الهدف 9، وتعزيز التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة، ونشدد كذلك على أهمية اليونيدو والدول الأعضاء فيها في تيسير إقامة تلك الشراكات. وفي سياق التحول التكنولوجي السريع في قطاع الصناعة التحويلية على الصعيد العالمي، تبرز الحاجة إلى تعزيز دور اليونيدو في تنظيم منتديات عالمية رفيعة المستوى لأصحاب المصلحة المتعددين، مثل مؤتمر القمة العالمي المعني بالصناعات التحويلية والتصنيع، من أجل حفز القيادة الفكرية والحوارات والشراكات الشاملة لعدة قطاعات، على نحو يتماشى تماماً مع أهداف التنمية المستدامة.

23- نسلم بأن تحقيق تنمية صناعية شاملة للجميع ومستدامة يتطلب اتخاذ إجراءات منسقة من جانب الحكومات على جميع مستوياتها والمنظمات الدولية والقطاع الخاص والقطاع العام والمؤسسات المالية والمصارف الإنمائية والأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني، وذلك بهدف تعزيز القدرات الإنتاجية وتهيئة فرص العمل من أجل القضاء على الفقر مع الحفاظ على البيئة في إطار اقتصاد قائم على التوفير، لأن ذلك يمثل سبباً من السبل المتاحة لتحقيق التنمية المستدامة. وتحقيقاً لهذا الغرض، ينبغي الاستفادة إلى أقصى حد من التطورات في مجال الابتكارات التكنولوجية؛ وتصميم أفضل الممارسات التجارية المسؤولة واعتمادها؛ والترويج للمعايير الصناعية الدولية المعززة؛ والاستثمارات المؤثرة؛ ووضع سياسات فعالة ترمي إلى تصحيح أوجه عدم المساواة، وتعزيز الحكم الرشيد، مع ضمان الاستخدام والإدارة المستدامين للموارد الطبيعية وتساوي الفرص أمام الجميع.

24- نشدد على الدور الحاسم الذي تضطلع به اليونيدو في توفير منبر لتنسيق وحفز المبادرات التي تقودها كيانات القطاع الخاص وتشارك في تنفيذها، مع تشجيع المصنعين من القطاع الخاص على العمل معاً للتعبيل بتحقيق أهداف التنمية المستدامة. ندعو اليونيدو إلى أن تقود هذه الجهود التعاونية التي يبذلها المصنعون من القطاع الخاص من خلال أنشطة التنسيق وتبادل المعارف، وتقديم دعم محدد الأهداف لهم. ونشجع على إنشاء تحالف عالمي لمصنعي القطاع الخاص من أجل تحقيق تنمية صناعية شاملة للجميع ومستدامة برعاية اليونيدو.

25- نهيب بجميع الدول الأعضاء أن تكفل توفير تمويل كاف لليونيدو يغطي تكاليف كامل أنشطة المنظمة الأساسية وأنشطتها التنفيذية.

26- تماشياً مع التزامنا المؤكد مجدداً بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، تُحثُّ الدول بقوة على الامتناع عن سن وتطبيق أي تدابير اقتصادية أو مالية أو تجارية أحادية الجانب تنتافي والقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة وتعزل التنمية الاقتصادية والاجتماعية الكاملة، ولا سيما في البلدان النامية. ونشجع جميع الدول على العمل على تحقيق تنمية صناعية شاملة للجميع ومستدامة.

الجلسة العامة الخامسة

5 تشرين الثاني/نوفمبر 2019

## م ع-18/ق-2 اليونيدو والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة<sup>(8)</sup>،<sup>(9)</sup>

إِنَّ المؤتمر العام،

إذ يشير إلى قراراته السابقة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وخاصة القرار م ع-16/ق-3 والقرار م ع-17/ق-3، اللذين طُلب فيهما إلى المدير العام، من بين جملة أمور، أن يعزّز تنفيذ عملية تعميم مراعاة المنظور الجنساني، وأن يدعم تعزيز قيادة المرأة للأعمال التجارية وتوليها القيادة، وأن يعزّز الجهود الرامية إلى تحقيق التكافؤ بين الجنسين في ملاك موظفي المنظمة، وأن يقمّ إلى المؤتمر العام في دورته الثامنة عشرة استراتيجية محدّثة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة،

وإذ يشير كذلك إلى أنّ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 تتناول الحاجة إلى تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، وأنّ التعميم المنهجي لمراعاة المنظور الجنساني في تنفيذ خطة عام 2030 أمر بالغ الأهمية، يسهم في تحقيق نقم على صعيد جميع أهداف التنمية المستدامة وغاياتها، حيث يراعى في تنفيذه التفاوض من حيث الظروف على أرض الواقع والقدرات المتاحة ومستويات التنمية على الصعيد الوطني، واحترام السياسات والأولويات الوطنية، مع المحافظة على الاتساق مع القانون الدولي، بما في ذلك من خلال وضع استراتيجيات متماصة للتنمية المستدامة بهدف تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات،

وإذ يؤكّد من جديد ما جاء في جميع القرارات الصادرة عن الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن المسائل المتعلقة بتعميم مراعاة المنظور الجنساني وتمكين المرأة اقتصادياً، وإذ يؤكّد من جديد أيضاً ما جاء في إعلان ومنهاج عمل بيجين والوثائق الختامية الصادرة عن مؤتمرات استعراضه،

وإذ يشير إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والبروتوكول الاختياري الملحق بها، في حدود انطباقهما على الدول الأطراف فيهما، واللذين يشكّلان جزءاً من إطار قانوني دولي لمنع جميع أشكال التمييز والعنف ضد النساء والفتيات والقضاء عليها، ولتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة،

(8) قدمته النرويج وشارك في تقديمه كل من الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء وأرمينيا، وأوروغواي، بيلاروس، تايلند، الجمهورية الدومينيكية، فنلندا، المكسيك، اليابان.

(9) أوضح وفد جمهورية إيران الإسلامية موقفه بشأن هذه المسألة.

وإن يشير أيضاً إلى إعلان لима: نحو تنمية صناعية شاملة للجميع ومستدامة (قرار المؤتمر العام م ع-15/ق-1)، الذي يقرّ بالدور الذي تؤديه الصناعة في توفير فرص الإدماج الاجتماعي، بما في ذلك المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات وتهيئة فرص عمل لائق للشباب،

وإن يرحّب بإعلان أبوظبي الذي ينوّه بدور اليونيدو بوصفها منبراً عالمياً لتعزيز تمكين المرأة واضطلاعها بالقيادة في المجال الاقتصادي، ويشدّد على أهمية الاستمرار في تعميم مراعاة المنظور الجنساني في السياسات وتدابير التدخل الرامية إلى تحقيق التنمية المستدامة، وكذلك الإجراءات الموجّهة التي تستهدف تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات،

وإن يؤكد من جديد كذلك أنّ من المتوقع من اليونيدو، بموجب الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، 2021-2018 (الوثيقة IDB.45/8/Add.2/Corr.1)، أن تعمل على تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وإن يسلم، كما جاء في الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، 2021-2018، بأنّ التصنيع الشامل للجميع يسهم في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ومن ثمّ يدعم، من بين أمور أخرى، تحقيق الهدف 5، وتحديداً من خلال إيجاد فرص للعمل اللائق وكسب الدخل،

وإن يقرّ بأنّ المساواة بين الجنسين، وتمكين النساء والفتيات، ومشاركة المرأة وتوليها القيادة بصورة تامة وعلى قدم المساواة عناصر أساسية في تحقيق التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة، وتعزيز النمو الاقتصادي وتحسين الإنتاجية بصورة شاملة للجميع ومستدامة، والقضاء على الفقر، وضمان الرفاه لجميع الناس،

وإن يسلم بالدور النشط الذي تنهض به النساء باعتبارهنّ من عوامل التغيير التي تسهم في حماية البيئة، وإن يُعرب عن قلقه من أنّ النساء والفتيات، لا سيما في البلدان النامية، بما فيها الدول الجزرية الصغيرة النامية، كثيراً ما يتضررن أكثر من غيرهنّ من الآثار السلبية المترتبة على تغيّر المناخ والمسائل البيئية الأخرى،

وإن يحيط علماً أيضاً بالتقرير الوارد في الوثيقة A/74/220 الذي أعدّه الأمين العام عملاً بقرار الجمعية العامة 147/72، والذي يقيم وضع المرأة في منظومة الأمم المتحدة، ويقدم استنتاجات وتوصيات بغية تحقيق التوازن بين الجنسين في كيانات الأمم المتحدة،

وإن يعرب عن تقديره لأداء اليونيدو في إطار المرحلة الأولى من خطة عمل الأمم المتحدة من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على نطاق المنظومة (خطة المساواة والتمكين -1)، إذ حققت أعلى مستوى من النظم بين كيانات الأمم المتحدة خلال الفترة المشمولة بالتقرير 2017-2012،

وإن يلاحظ مع التقدير تقرير المدير العام عن تنفيذ قرار المؤتمر العام م ع-17/ق-3، كما ورد في الوثيقة GC.18/7، فيما يخصّ المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة،

وإن يرحّب بمشاركة اليونيدو النشطة في المحافل الدولية والفعاليات العالمية الرامية إلى تعزيز تمكين المرأة اقتصادياً، بما في ذلك منتدى المرأة في المنطقة الأوروبية الآسيوية والشبكة الدولية لأنصار ونصيرات المساواة بين الجنسين، وإن يلاحظ مع التقدير أنّ اليونيدو قد أقامت شبكة واسعة من الجهات المعنية في القطاعين العام والخاص التي تعمل على تمكين المرأة اقتصادياً،

وإن يعرب عن تقديره لما تضطلع به اليونيدو من أنشطة برنامجية تستهدف، من بين غايات أخرى، زيادة قدرة المرأة على الوصول إلى الموارد الإنتاجية والخدمات المالية، وتهيئة الظروف المؤاتية لدخول النساء

مجال زيادة الأعمال وإيجاد فرص العمل والتعليم والتدريب المهني لهنّ وتمكينهنّ من الاضطلاع بأدوار قيادية، وتشجيع اضطلاع المرأة بدور فعال وقيادي في التكيف مع تغيّر المناخ والتخفيف من آثاره، وتكوين المعارف وبناء القدرات سعياً إلى تحقيق تنمية صناعية مراعية للمنظور الجنساني،

وإذ يرحّب بزيادة تركيز اليونيدو على اتباع ممارسات مراعية للتوازن بين الجنسين في عملية التوظيف وإتخاذ تدابير من أجل تهيئة بيئة تمكّن من التعجيل بالتقدم صوب تحقيق المساواة في تمثيل النساء بين الموظفين،  
وإذ يلاحظ أنّ حصة النساء، رغم ما تحقّق من تحسّن، لم تكن تمثّل في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 سوى نسبة قدرها 35.83 في المائة من الموظفين في الفئة الفنية والفئات الأعلى و36 في المائة من جميع الاستشاريين،

وإذ يلاحظ مع التقدير وضع سياسة اليونيدو المنقّحة بشأن حظر التحرش ومنعه وتسوية الأضرار الناجمة عنه، بما في ذلك التحرش الجنسي والتمييز وإساءة استغلال السلطة (الوثيقة DGB/2019/12)، وإصدار دليل المديرين الخاص بهذه السياسة، وأنشطة بناء القدرات المؤسسية بشأن التوعية بالتحرش، وكذلك النهج الذي يتّبعه المدير العام والمتمثّل في عدم التسامح مطلقاً مع الاستغلال الجنسي والانتهاك الجنسي والإبلاغ عنهما، بما يتماشى مع النشرة الصادرة من الأمين العام بعنوان "تدابير خاصة للحماية من الاستغلال الجنسي والانتهاك الجنسي" (الوثيقة ST/SGB/2003/13)،

وإذ يحيط علماً أيضاً بوضع صيغة محدّثة من سياسة اليونيدو بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (الوثيقة DGB/2019/16 المؤرخة 18 أيلول/سبتمبر 2019)،  
وإذ يحيط علماً كذلك باستراتيجية اليونيدو الجديدة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، 2020-2023 (الوثيقة GC.18/15)،

1- يطلب إلى المدير العام أن ينفّذ الأهداف الاستراتيجية ومجالات العمل ذات الأولوية المنصوص عليها في استراتيجية اليونيدو بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، 2020-2023 (الوثيقة GC.18/15)، تنفيذاً كاملاً وفعالاً، من أجل تحقيق نتائج أفضل على الصعيد العالمي في هذا المجال، من خلال وضع خطة للتنفيذ تُركّز بصفة خاصة على المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة اقتصادياً، وأن يعرض هذه الخطة على الدول الأعضاء؛

2- يطلب إلى المدير العام أن يحافظ على التقدم المحرز وأن يمضي قدماً في العمل على تحسين الامتثال لمؤشرات الأداء المتوخاة في الصيغتين المحدّثتين من الإطارين المعمول بهما في منظومة الأمم المتحدة للمساءلة بشأن تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وهما خطة المساواة والتمكين المحدّثة -2 وسجل أداء الأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة فيما يتعلق بخطة المساواة والتمكين على نطاق المنظومة؛

3- يطلب إلى المدير العام أن يعمّم مراعاة المنظور الجنساني فيما تضطلع به المنظمة من أنشطة تخطيط استراتيجي وأنشطة برنامجية، بما في ذلك من خلال التخطيط المراعي للمنظور الجنساني، ووضع الأدوات، وتوفير التدريب، وتحسين الإبلاغ عن النتائج والتدابير التي يتعين اتخاذها دعماً لمراعاة الاعتبارات الجنسانية في تنفيذ خطة عام 2030؛

- 4- يشجّع المدير العام على زيادة حجم المساعدة التقنية الموجهة للنساء على امتداد سلاسل القيمة وتحسين نوعية تلك المساعدة، بما في ذلك في مجالات الأعمال التجارية الزراعية والتجارة والاستثمار والابتكار، وكذلك في مجالي الطاقة والبيئة، بوسائل منها زيادة وضع البرامج المشتركة التي تُقضي إلى إيجاد أوجه تآزر بين الهدف 5 المتعلق بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، وسائر أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة بالتنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة؛
- 5- يطلب إلى المدير العام أن يواصل تعزيز جهود اليونيدو الرامية إلى زيادة تمكين المرأة اقتصاديًا، بما في ذلك من خلال برامج بناء القدرات الرامية إلى تحسين إمكانية الوصول إلى الأسواق وتوافر الموارد المالية وتكنولوجيات المعلومات والاتصالات؛
- 6- يشجّع المدير العام على أن يعمل، في حدود الموارد المتاحة، على تعزيز الجهود المبذولة من أجل تشجيع تمكين المرأة اقتصاديًا وريادتها للأعمال، بوسائل منها تبادل أفضل الممارسات، ووضع برامج التعليم وبناء القدرات المكّسة لدعم اضطلاع المرأة بالأدوار القيادية والإرشادية في المجال الاقتصادي، وتحويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم التي تملكها نساء والتي تقودها نساء إلى منشآت تجارية دولية، والنهوض بمهارات النساء الرقمية من أجل زيادة مساهمتهم في التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة؛
- 7- يشجّع أيضاً المدير العام على مواصلة تنظيم الفعاليات وحلقات النقاش، بمشاركة القطاعين العام والخاص، من أجل المساهمة في تحسين فهم الصلات بين القضايا الجنسانية والتصنيع، والمسائل المتعلقة بتمكين المرأة اقتصاديًا، وكذلك الفرص والتحديات ذات الصلة في سياق الثورة الصناعية الرابعة، وعلى إعلان نتائج هذه الفعاليات والحلقات؛
- 8- يشجّع على المساهمة في صوغ أطر جديدة للأمم المتحدة في مجال التعاون على تحقيق التنمية المستدامة تراعي المنظور الجنساني كجزء من عملية إصلاح المنظومة الإنمائية الخاصة بالأمم المتحدة واعتبارات المساواة بمقتضى إطار أداء الأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة فيما يتعلق بخطة المساواة والتمكين؛
- 9- يشجّع أيضاً المدير العام على تعزيز جمع الإحصاءات والبيانات الصناعية المصنّقة حسب نوع الجنس، وعلى تحليلها واستخدامها وتعميمها من خلال المنشورات، بغية تقييم النظم المحرز صوب تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء في سياق التنمية الصناعية وخطة عام 2030؛
- 10- يطلب إلى المدير العام أن يواصل تعزيز الجهود الرامية إلى تحقيق التوازن بين الجنسين في ملاك الموظفين وإلى تهيئة بيئة عمل تمكينية مراعية للأسرة وخالية من التحرش على النحو المبين في استراتيجية اليونيدو بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، 2020-2023 (الوثيقة GC.18/15)؛
- 11- يطلب إلى المدير العام أن يكفل اضطلاع كبار المديرين بتوفير القيادة والدعم القويين لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة كجزء لا يتجزأ من عمل اليونيدو؛
- 12- يشجّع المدير العام على حشد موارد من خارج الميزانية وإقامة شراكات تجمع بين جهات معنية متعدّدة لمواصلة النهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة اقتصاديًا في سياق التنمية الصناعية وأنشطة اليونيدو في هذا المجال؛

13- يطلب إلى المدير العام أن يقدم إليه في دوراته المقبلة تقارير منتظمة عن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في إطار بند مخصص لذلك الغرض، حسبما أوصى به مجلس التنمية الصناعية في دورته السابعة والأربعين، وأن يقدم إليه في دورته التاسعة عشرة تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة التاسعة

7 تشرين الثاني/نوفمبر 2019

### م ع-18/ق-3 اليونيدو والدول الجزرية الصغيرة النامية<sup>(10)</sup>،<sup>(11)</sup>

إن المؤتمر العام:

إن يشير إلى إعلان ليما: نحو تنمية صناعية شاملة للجميع ومستدامة (م ع-15/ق-1)،  
وإن يشير أيضاً إلى أن خطة التنمية المستدامة لعام 2030 تسلّم، في جملة أمور، بأن جميع البلدان، بما فيها الدول الجزرية الصغيرة النامية، لا تزال تواجه تحديات كبيرة في تحقيق التنمية المستدامة،  
وإن يشير كذلك إلى اتفاق باريس، وإن يلاحظ مع القلق أن تغرّ المناخ وارتفاع مستوى سطح البحر مازالا يشكلان خطراً كبيراً على الدول الجزرية الصغيرة النامية وجهودها الإنمائية،  
وإن يشير إلى إعلان بربادوس وبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية (برنامج عمل بربادوس)، وإعلان موريشيوس واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، وإجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)،  
وإن يلاحظ أن الاستعراض الشامل للدعم المقدم من منظومة الأمم المتحدة إلى الدول الجزرية الصغيرة النامية، الذي أجرته وحدة التفتيش المشتركة (الوثيقة [JIU/REP/2016/7](#)) في عام 2016، قدّم جملة من التوصيات إلى وكالات الأمم المتحدة، منها تعميم مراعاة مسار ساموا في خططها الاستراتيجية،  
وإن يحيط علماً بالإعلان السياسي للاجتماع الرفيع المستوى لاستعراض التقدم المحرز في معالجة أولويات الدول الجزرية الصغيرة النامية من خلال تنفيذ مسار ساموا، الذي اعتمدته الجمعية العامة في 10 تشرين الأول/أكتوبر 2019، والذي يدعو، في جملة أمور، إلى زيادة الاستثمارات اللازمة لتحقيق النمو الاقتصادي والتنوع، وكذلك الاستثمارات في ميادين العلم والتكنولوجيا، كوسيلة لتحفيز الابتكار وريادة الأعمال، وإلى التصدي بنهج مبتكرة لمشاكل النفايات الكيميائية والقمامة البلاستيكية، ويؤكد أهمية تمكّن الدول الجزرية الصغيرة النامية من الحصول على الطاقة الحديثة والمستدامة والموثوقة والميسورة التكلفة،  
وإن يسلم بأن التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة يمكن أن تسهم بفعالية في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وما تتضمنه من أهداف وغايات في مجال التنمية المستدامة، وفي تحقيق التنمية المستدامة في الدول الجزرية الصغيرة النامية،

(10) قدمته الجمهورية الدومينيكية وكوبا والنرويج وشاركت في تقديمه إسبانيا وألمانيا وأيرلندا وبيرو والفلبين والنمسا ومجموعة الـ 77 والصين.

(11) أوضح وفد البرازيل موقفه بشأن هذه المسألة.

وإذ يعرب عن تقديره للجهود التي تبذلها اليونيدو دعماً للدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك الشراكة المنبثقة عن مسار ساموا التي أطلقت مع مبادرة الطاقة المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية (SIDS DOCK)، التي أنشأت شبكة المراكز الإقليمية للطاقة المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية في أفريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ والمحيط الهندي،

وإذ يحيط علماً باستراتيجية اليونيدو بشأن الدول الجزرية الصغيرة النامية، 2019-2025 (الوثيقة GC.18/CRP.5)،

- 1- يطلب إلى المدير العام أن ينفذ استراتيجية الدول الجزرية الصغيرة النامية وأن يواصل تنظيم البرامج والمشاريع التي تقدّمها اليونيدو للدول الجزرية الصغيرة النامية على نحو يدعم تنفيذ مسار ساموا؛
- 2- يطلب أيضاً إلى المدير العام أن يواصل تنفيذ أنشطة اليونيدو، بما يتماشى مع الاستراتيجية والأولويات المبينة في إطار اليونيدو البرنامجي المتوسط الأجل، في إطار الولاية المسندة إليها وبالتعاون مع سائر الشركاء الإنمائيين، من أجل دعم جهود التنمية المستدامة في الدول الجزرية الصغيرة النامية، والتصدي لتغيّر المناخ والحدّ من الفقر وعدم المساواة، وتحقيق التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة؛
- 3- يشجّع المدير العام على أن يواصل تعزيز الشراكات التي تجمع بين جهات معنية متعدّدة، بما في ذلك الشراكات مع القطاع الخاص حسب الاقتضاء، سعياً لتحقيق عدة غايات، منها دعم تنفيذ استراتيجية اليونيدو بشأن الدول الجزرية الصغيرة النامية؛
- 4- يطلب إلى المدير العام أن يقدّم إليه في دورته التاسعة عشرة تقريراً عن تنفيذ استراتيجية اليونيدو بشأن الدول الجزرية الصغيرة النامية.

الجلسة العامة التاسعة

7 تشرين الثاني/نوفمبر 2019

#### م ع-18/ق-4 اليونيدو وبرنامج الشراكة القطرية<sup>(12)</sup>

إِنَّ الْمُؤْتَمَرِ الْعَامَ:

إذ يُؤكّد أهمية إقامة الشراكات من أجل تحقيق التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة، وكذلك الحاجة إلى حشد ما لدى مختلف الجهات الفاعلة من المعارف والخبرات والتكنولوجيا والموارد المالية من أجل تحقيق أهداف خطة التنمية المستدامة لعام 2030،

وإذ يلاحظ المساهمة الفعالة التي يقدّمها برنامج الشراكة القطرية في تنفيذ خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية وفي حشد الموارد العامة والخاصة لدعم البلدان في تحقيق أهداف التنمية المستدامة،

وإذ يحيط علماً بأنّ نموذج برنامج الشراكة القطرية يقدّم نهجاً متكافئاً وشاملاً لتلبية احتياجات الدول الأعضاء في مجال التنمية الصناعية، بما يتماشى مع استراتيجيات التصنيع الوطنية،

(12) قَمّمه الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء ومجموعة الـ 77 والصين، وشاركت في تقديمه بيرو وقيرغيزستان.

وإن يشير إلى قراره م ع-17/ق-2 بشأن اليونيدو وبرنامج الشراكة القطرية، الذي دعا اليونيدو إلى الاستفادة من الدروس المستخلصة من المرحلة التجريبية من أجل مواصلة تعزيز النهج الذي تتبعه في توسيع نطاق برنامج الشراكة القطرية ليشمل بلداناً إضافية،

وإن يشير أيضاً إلى الصيغة المحدثة من الإطار البرنامجي المتوسط الأجل للفترة 2018-2021، التي تشير إلى الشراكات التي تجمع بين جهات معنية متعددة، وخصوصاً من خلال نهج برنامج الشراكة القطرية، باعتبارها عنصراً رئيسياً في نهج اليونيدو التنفيذي وهدفها المزدوج الذي يسعى إلى تحقيق التكامل بين هذه الخدمات وتوسيع نطاقها في الوقت نفسه،

وإن يرحّب بالنتائج التي تحقّقت حتى الآن في تنفيذ برامج الشراكة القطرية التجريبية، والتي تسلّط الضوء على ما يلي:

(أ) أنّ برامج الشراكة القطرية وسيلة فعالة لتعزيز أثر عمل اليونيدو وتعزيز مساهمة المنظمة في خطط التنمية الصناعية التي تضعها البلدان،

(ب) أنّ برامج الشراكة القطرية تتمتع بمستوى مرتفع من الالتزام والشعور بامتلاك زمام الأمور على الصعيد الوطني،

(ج) أنّ برامج الشراكة القطرية تنطوي على مساهمة العديد من الشركاء في مختلف المراحل بدءاً من الإعداد إلى التنفيذ، ويجري من خلالها تأسيس شراكات وإيجاد أوجه تآزر، بما في ذلك تعزيز التعاون مع منظومة الأمم المتحدة الإنمائية،

وإن يحيط علماً مع التقدير بالجهود المتواصلة للأمانة والمدير العام من أجل تحقيق ما يلي:

(أ) المواظبة على إحاطة الدول الأعضاء علماً بالتقدم المحرز في برنامج الشراكة القطرية وتزويدها بالمعلومات اللازمة والتحاور معها بشأن سبل المضي قدماً،

(ب) صقل نهج برنامج الشراكة القطرية بناء على التوصيات المنبثقة عن تقييم منتصف المدة المستقل للبرنامج والدروس المستفادة من المرحلة التجريبية،

1- يدعو الدول الأعضاء الراغبة في وضع برنامج للشراكة القطرية إلى الحرص على امتلاك زمام البرنامج وقيادته بالكامل، وتخصيص الموارد البشرية والمالية اللازمة لضمان نجاحه؛

2- يشجّع الدول الأعضاء على المساهمة في الصندوق الاستثماري للشراكة بغية ضمان استدامة نهج برنامج الشراكة القطرية ومواصلة توسيع نطاقه في الأجل المتوسط؛

3- يشجّع المدير العام على دعم الحكومات التي لديها برامج للشراكة القطرية في تعزيز التعاون مع القطاع الخاص، وكذلك دعم الحكومات فيما تبذله من جهود لحشد الشراكات والموارد من القطاعين العام والخاص من أجل النهوض بالتنمية الصناعية الشاملة للجميع؛

4- يهيب باليونيدو إلى دعم استخدام نموذج برنامج الشراكات القطرية، بما في ذلك في البلدان التي بدأت التنفيذ من تلقاء نفسها، كمساهمة إيجابية صوب تحقيق التنمية الصناعية المستدامة؛

5- يدعو الأمانة إلى الاستفادة من التجارب الناجحة والخبرات والدروس المستخلصة من المرحلة التجريبية، بما في ذلك التقييمات النهائية المستقلة المقبلة لبرامج الشراكة القطرية التجريبية، ومراعاة هذه التجارب والخبرات والدروس عند توسيع نطاق البرنامج ليشمل بلداناً أخرى، وكذلك تيسير نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية، وفق الشروط التي تتفق عليها الأطراف؛

6- يدعو الأمانة إلى مواصلة إحاطة الدول الأعضاء علماً على نحو منتظم بالتقدم المحرز في برنامج الشراكة القطرية، بما في ذلك عملية اختيار المرشحين؛

7- يهيب بالأمانة أن تيسر تبادل الخبرات وأفضل الممارسات فيما بين البلدان التي لديها حالياً برنامج للشراكة القطرية والتي يُتوقع أن تنضم إلى البرنامج مستقبلاً؛

8- يطلب إلى المدير العام أن يكفل التواصل بطريقة منهجية مع المنسّقين المقيمين للأمم المتحدة وأفرقة الأمم المتحدة القطرية في بلدان برنامج الشراكة القطرية، وكذلك إدماج برامج الشراكة القطرية في أطر الأمم المتحدة للتعاون من أجل تحقيق التنمية المستدامة، لضمان الاستفادة الكاملة من خدمات المنسّقين المقيمين للأمم المتحدة وإيجاد أوجه تآزر وتحقيق الاتساق في العمليات، بهدف تعظيم الكفاءة والفعالية في تنفيذ برامج الشراكة القطرية؛

9- يطلب إلى المدير العام أن يعمل على تعزيز التكامل بين خدمات اليونيدو والتنسيق على نحو أوثق بين المقر الرئيسي والشبكة الميدانية من خلال برنامج الشراكة القطرية.

الجلسة العامة التاسعة

7 تشرين الثاني/نوفمبر 2019

م ع-18/ق-5 تعجيل وتيرة أنشطة اليونيدو المتعلقة بالتنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة والنقل الفعال للخبرات في مجال التنمية الصناعية<sup>(13)</sup>

إِنَّ الْمُؤْتَمَرِ الْعَامِ:

إذ يشير إلى إعلان ليما: نحو تنمية صناعية شاملة للجميع ومستدامة (قرار المؤتمر العام م ع-18/ق-1)،

وإذ يشير أيضاً إلى اعتماد قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 1/70، في عام 2015، بشأن خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وإذ يَشَدِّد على قراره م ع-16/ق-2، الذي يدعو اليونيدو إلى مواءمة جميع أنشطتها مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وما تتضمنه من أهداف وغايات،

وإذ يعرب عن تقديره لمواصلة اليونيدو عملها على مواءمة أهدافها وأولوياتها البرنامجية مع خطة عام 2030 وبما يتماشى مع قراره م ع-16/ق-2 ومع خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية (قرار الجمعية العامة 313/69 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2015)، وما تبذله من جهود لتعزيز مشاركتها في آليات تحقيق الاتساق على نطاق منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك نظام المنسّقين

(13) قَمَّتْهُ مصر وشاركت في تقديمه بيرو وتايلاند والفلبين وكينيا ونيجيريا ومجموعة ال77 والصين.

المقيمين للأمم المتحدة، لصالح دولها الأعضاء من خلال تسليط الضوء على أهمية التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة، عملاً بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 279/72،

وإن يرحّب بالجهود المتواصلة التي تبذلها الأمانة، بالتشاور مع الدول الأعضاء، لإيجاد نهج جديدة تقدّم اليونيدو من خلالها المساعدة التقنية بطريقة تحقّق أوجه تآزر مع المنظمات الأخرى من القطاعين العام والخاص بهدف تعظيم التأثير الإيجابي والمساهمة في تحقيق التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة في البلدان النامية وأقل البلدان نمواً،

وإن يسلّم بالجوانب المفيدة التي ينطوي عليها التوسّع المخطّط له جيّداً في النهج البرنامجي من خلال برنامج الشراكة القطرية، الذي يحقق التكامل بين تصميم وتنفيذ مهامه الرئيسية في الدول الأعضاء المستفيدة،

وإن يسلّم بأهمية ووجاهة القرار م ع-18/ق-4 الذي قدمه الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء ومجموعة الـ 77 والصين إلى المؤتمر العام لليونيدو في دورته الثامنة عشرة بشأن برنامج الشراكة القطرية،

وإن يعرب عن تقديره للدور القيادي الذي يضطلع به المدير العام والنطاق الواسع من الشراكات التقنية والمالية التي تعمل اليونيدو على إقامتها من أجل التوسّع في التعاون التقني منذ صدور إعلان ليما في عام 2013،

وإن يلاحظ مع التقدير مساهمات اليونيدو في تعزيز التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة من أجل تنفيذ العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا (قرار الجمعية العامة 293/70 المؤرخ 25 تموز/يوليه 2016) وإن يسلّم بالدور الأساسي الذي تؤديه اليونيدو في إبراز أهمية التنمية الصناعية بوصفها محركاً للنمو في البلدان النامية،

1- يرحّب بالجهود البناءة التي تبذلها اليونيدو من أجل تعزيز "المعارف والمؤسسات"، عملاً بالأولوية الاستراتيجية الرابعة في الإطار البرنامجي المتوسط الأجل 2018-2021، ويهيب باليونيدو الاستفادة من كامل قدرات مكاتبها الميدانية، بالشراكة مع نظام المنسقين المقيمين للأمم المتحدة، من أجل وضع وتنفيذ برامج ومشاريع تقضي إلى المزيد من المساهمات الفعالة صوب التعجيل بوتيرة التنمية الصناعية في البلدان النامية وأقل البلدان نمواً، مع استخدام أنجع الوسائل الممكنة، في إطار من التعاون والشراكة مع الجهات المانحة الدولية والمؤسسات المالية؛

2- يطلب إلى المدير العام واليونيدو أن يواصل بذل جهود للتوعية والتواصل تستهدف صناع السياسات والقطاعين العام والخاص والأوساط الأكاديمية من أجل التوسع في نقل المعارف والخبرات وأفضل الممارسات القائمة في نماذج التنمية الصناعية الناجحة إلى البلدان النامية، وذلك من خلال عقد حلقات دراسية وحلقات عمل في سياق أطر التعاون فيما بين بلدان الجنوب وبين بلدان الشمال والجنوب والتعاون الثلاثي، في حدود الموارد المتاحة؛

3- يدعو اليونيدو إلى مواصلة العمل على تحقيق التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة مع الحرص على تهيئة مستقبل تسوده التكنولوجيا المنخفضة الكربون وضمان ألاّ يتخلّف أحدٌ عن الركب، وفي العمل على إتاحة المزيد من الفرص لنقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية، ولا سيما في المجالات الأكثر أهمية للتنمية الصناعية والتنمية المستدامة في تلك البلدان؛

4- يدعو الأمانة إلى أن تعقد، في حدود الموارد المتاحة، حلقات عمل لتقديم معلومات عن الدروس المستفادة وأفضل الممارسات المستخلصة من تنفيذ برنامج الشراكة القطرية، لفائدة الموظفين من البلدان

النامية وموظفي اليونيدو على السواء، على المستويين الإقليمي والأقاليمي، وكذلك إلى أن تتخذ الترتيبات اللازمة، بناءً على الطلب ورهنا بتوافر موارد من خارج الميزانية، لعقد منتديات تجمع بين بلدان برنامج الشراكة القطرية، والبلدان والمؤسسات المانحة، والبلدان التي قد ترغب في الانضمام إلى برنامج الشراكة القطرية؛

5- يهيب أيضاً بأمانة اليونيدو أن تُعدّ معلومات موجزة عن المعارف المتراكمة من نماذج التنمية الصناعية الناجحة، بما في ذلك أفضل الممارسات المستخلصة من برنامج الشراكة القطرية، وتوفرها للدول الأعضاء وعبر المنصات الشبكية التابعة لليونيدو، على أن يكون ذلك بصفة سنوية وبالإستعانة بنهج تحليلي مقارن يركّز على وسائل استنساخ المنهجيات والتطبيقات الأكثر نجاحاً.

الجلسة العامة التاسعة

7 تشرين الثاني/نوفمبر 2019

#### م ع-18/ق-6 اليونيدو وعقد التنمية الصناعية الثالث لأفريقيا<sup>(14)</sup>

إنّ المؤتمر العام:

إنّ يشير إلى خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والتعهد بضمان "ألا يتخلف أحدٌ عن الركب" و"السعي إلى الوصول أولاً إلى من هم أشدُّ تخلفاً عن الركب"، والتي تدعو إلى اتخاذ إجراءات واضحة للقضاء على الفقر المدقع والحد من أوجه عدم المساواة ومواجهة التمييز وتسريع وتيرة التقدم لصالح من هم أشدُّ تخلفاً عن الركب،

وإنّ يشير أيضاً إلى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 293/70 بشأن العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا (2016-2025)، الذي يسند إلى اليونيدو، بصفتها المنظمة القائدة، مهمة صوغ برنامج العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا وتفعيله وتولي زمام تنفيذه، وكذلك تعزيز المساعدة التقنية والجهود الرامية إلى حشد الموارد للبلدان الأفريقية خصيصاً لهذا الغرض،

وإنّ يشير كذلك إلى خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشدّد على الأهمية البالغة التي تحظى بها التنمية الصناعية للبلدان النامية، بوصفها مصدراً بالغ الأهمية للنمو الاقتصادي والتنويع الاقتصادي وإنتاج القيمة المضافة، والتي تؤكد من جديد أيضاً الحاجة إلى تحقيق تحوّل اجتماعي واقتصادي إيجابي في أفريقيا،

وإنّ يدرك ماهية الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية الحالية في غالبية البلدان الأفريقية وتأثيرها في الاستقرار السياسي والأمني، وهو ما يدعو إلى اتخاذ خطوات عاجلة من أجل دعم الجهود الوطنية الرامية إلى الحدّ من الفقر المدقع وأوجه عدم المساواة والتفاوتات على الصعيد الاجتماعي والاقتصادي من خلال إيجاد فرص العمل، بما في ذلك من خلال التنمية الصناعية الشاملة للجميع،

وإنّ يشيد بالتعاون الوثيق بين اليونيدو والاتحاد الأفريقي وبما يقّمه المانحون التقليديون وغير التقليديين والشركاء الإنمائيون من مساهمات فعالة بالغة القيمة من أجل ضمان أن تكون إجراءات تنفيذ برنامج عقد التنمية الصناعية الثالث لأفريقيا ونتائج مجدية وملموسة،

(14) قدمته المجموعة الأفريقية، وشارك في تقديمه كل من بيرو والمكسيك والنرويج واليابان والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء ومجموعة الـ 77 والصين.

وإن يُعرب عن تقديره للمدير العام بصفة خاصة بشأن المبادرات العديدة الرامية إلى إنكاء الوعي وحشد الموارد من أجل تنفيذ برنامج عقد التنمية الصناعية الثالث لأفريقيا، ولا سيما برنامج الشراكة القطرية ومساهمته في تنفيذ برنامج عقد التنمية الصناعية الثالث لأفريقيا،

وإن يضع في اعتباره الحاجة إلى التكاتف لضمان نجاح عقد التنمية الصناعية الثالث لأفريقيا، بالاستناد إلى مشاريع ملموسة تدعم التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة وتحقيق أهداف خطة التنمية المستدامة لعام 2030، بما في ذلك برامج تركز على النمو الاجتماعي والاقتصادي وإيجاد فرص العمل والحد من الفقر،

يطلب إلى المدير العام ما يلي:

- 1- أن يواصل إجراء المشاورات مع البلدان الأفريقية لضمان أن تتولى هذه البلدان الزمام التام للمشاريع والأنشطة الرامية إلى تحقيق نتائج ملموسة، بما في ذلك إيجاد فرص العمل والحد من الفقر، وأن تكون المشاريع متوائمة مع خطة عام 2030 وأهداف وغايات التنمية المستدامة، وخطة الاتحاد الأفريقي لعام 2063؛
- 2- أن يواصل الحوار مع الاتحاد الأفريقي حول اتخاذ تدابير مشتركة لتيسير تنفيذ دوله الأعضاء لأنشطة التنمية الصناعية الشاملة للجميع بخطة ملموسة ومستدامة دعماً لبرنامج عقد التنمية الصناعية الثالث لأفريقيا؛
- 3- أن يواصل السعي إلى إقامة شراكات جديدة عريضة القاعدة وتعزيز ما هو قائم منها في سياق تنفيذ مشاريع وبرامج العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا، لضمان التضافر بين أنشطة جميع الجهات المعنية، من القطاعين العام والخاص، وفيما بين البلدان الأفريقية، وبين الجهات المانحة التقليدية وغير التقليدية، وكذلك وكالات الأمم المتحدة المتخصصة، ومع المبادرات والمحافل الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف، بما في ذلك مجموعة العشرين ومؤتمر طوكيو الدولي المعني بالتنمية في أفريقيا ومبادرة منتدى التعاون الصيني الأفريقي دعماً للصناعات في أفريقيا وأقل البلدان نمواً؛
- 4- أن يواصل التعاون الوثيق مع الدول الأعضاء ومفوضية الاتحاد الأفريقي والمنظمات الدولية من أجل توفير البيانات والمعلومات اللازمة من أجل تقديم صورة عامة شاملة للبرامج والمشاريع المتمحورة حول أفريقيا، وكذلك مع جميع المنظمات الدولية والجهات المانحة، لضمان التآزر وتحديد المجالات التي يلزم فيها بذل المزيد من الجهود من أجل تنفيذ برنامج العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا؛
- 5- أن يعمل على إدماج أفضل الممارسات المتبعة بشأن تصميم المشاريع ضمن إطار الخبرات التقنية المقدمة للبلدان الأفريقية في سياسات وأنشطة التنمية الصناعية الوطنية في هذه البلدان؛
- 6- أن يشجع على نقل التكنولوجيا فيما بين بلدان الجنوب ومن بلدان الشمال إلى بلدان الجنوب، وكذلك بناء القدرات، مع مراعاة اتفاق باريس بشأن تغير المناخ، بما يشمل نهج الصناعة 4.0؛
- 7- أن يعمل على تيسير تنفيذ برنامج الشراكة القطرية بوصفه أداة فعالة لتوسيع نطاق الدور الذي تضطلع به اليونيدو في تنفيذ برنامج عقد التنمية الصناعية الثالث لأفريقيا وتعزيز مساهمة المنظمة في خطط التنمية الصناعية في البلدان الأفريقية؛

8- أن يَتِمَّ تقارير منتظمة إلى أجهزة تقرير السياسات بشأن ما يتحقق من تقدُّم ملموس من حيث إجراءات تنفيذ المشاريع ونتائجها المحددة على الصعيد الوطني، وكذلك بشأن التعقيبات الواردة من الشركاء الإنمائيين، بغية المحافظة على زخم العمل على حشد الموارد ودعم جمع البيانات.

الجلسة العامة التاسعة

7 تشرين الثاني/نوفمبر 2019

#### م ع-18/ق-7 أنشطة اليونيدو في مجال الطاقة والبيئة<sup>(15)</sup>،<sup>(16)</sup>

إنَّ المؤتمر العام:

إنَّ يؤكد من جديد قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، والمعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس ونقضي إلى التحول، وتهدف إلى عدم إغفال أحد والوصول أولاً إلى من هم أشدُّ تخلفاً عن الركب،

وإنَّ يؤكد من جديد أيضاً التزامنا بتنفيذ اتفاق باريس والجهود الرامية إلى القضاء على الفقر في سياق التنمية المستدامة،

وإنَّ يرحِّب بالجهود التي تبذلها اليونيدو من أجل دعم الدول الأعضاء في تحقيق أهداف الوثيقة المذكورة أعلاه،

وإنَّ يشير إلى قراراته السابقة بشأن الطاقة والبيئة، وخصوصاً القرار م ع-8/ق-2 بشأن مرفق البيئة العالمية وأنشطة التعاون التقني، والقرار م ع-15/ق-4 بشأن أنشطة اليونيدو في مجال الطاقة والبيئة، والقرار م ع-16/ق-2 بشأن اليونيدو وخطة التنمية المستدامة لعام 2030، والقرار م ع-17/ق-4 بشأن أنشطة اليونيدو في مجال الطاقة والبيئة،

وإنَّ يحيط علماً بتقرير المدير العام عن أنشطة اليونيدو المتصلة بالطاقة والبيئة (الوثيقة GC.18/11)، وإنَّ يرحِّب بالنتائج الملموسة التي حققتها الخدمات والبرامج ومشاريع التعاون التقني التي تضطلع بها اليونيدو في مجال الطاقة والبيئة،

وإنَّ يسلم بالمساهمة الإيجابية التي تقدِّمها المنظمة من أجل تنفيذ الاتفاقات المناخية والبيئية المتعددة الأطراف، وبالدور الحيوي الذي تضطلع به في الترويج لاستخدام حلول الطاقة المستدامة وتعزيز كفاءة استخدام الموارد في العمليات الصناعية،

وإنَّ يشير إلى أنَّ من المتوقع من اليونيدو، في ظل الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، 2018-2021 (الوثيقة IDB.45/8/Add.2)، وفي إطار الأولوية الاستراتيجية المتمثلة في حماية البيئة، أن تعمل على

(15) قَدَّمه الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، وشاركت في تقديمه بيرو وبيلاروس والجبل الأسود وكينيا والنرويج واليابان.

(16) أوضح وفد البرازيل موقفه بشأن هذه المسألة.

النهوض بالتنمية الصناعية المستدامة بيئياً، بما في ذلك عن طريق تيسير مراعاة الكفاءة في استخدام الموارد ومعالجة النفايات والتخلص منها بطريقة سليمة،

1- يرحّب بالأنشطة التي تضطلع بها اليونيدو في مجال الطاقة والبيئة والتي تدعم الحكومات والصناعات في مساعيها لتحقيق التحول الصناعي المستدام، وتتناول الاتجاهات العالمية الناشئة من قبيل تقارب التكنولوجيات ونظم الطاقة، والتطورات في مجال المواد الجديدة، والكيمياء الخضراء، وطائفة واسعة من المسارات المبتكرة الرامية لاستحداث منتجات وعمليات ونماذج جديدة للأعمال تتسم بكونها خضراء ومراعية للمناخ، بما في ذلك الاقتصاد القائم على التدوير؛

2- يطلب إلى المدير العام القيام بما يلي، في حدود ولاية اليونيدو ومواردها:

(أ) أن يواصل العمل على تحقيق التكامل بين أنشطة اليونيدو المتعلقة بالطاقة والبيئة والتوسع في تلك الأنشطة، مع التركيز على ما يلي:

1' دعم الحكومات والصناعات في إرساء بنية تحتية مادية وغير مادية تتسم بالاستدامة والقدرة على الصمود لتحقيق التنمية الصناعية؛ بما يشمل وضع أطر رقابية مؤاتية والأخذ بالتصميم المستدام والمجمعات الصناعية الإيكولوجية وتوفير إمدادات الطاقة المستدامة وتيسير الحصول على المياه؛

2' دعم الصناعات لكي تسهم في تحقيق الحياد المناخي وإقامة الاقتصاد القائم على التدوير دون إبطاء عن طريق اعتماد ممارسات صناعية تتسم بالكفاءة في استخدام الطاقة والموارد، والأخذ بالابتكارات الحديثة في التصميم وعمليات الإنتاج وإدارة أعمار المنتجات، وعن طريق تقديم الخدمات ذات الصلة؛

3' دعم الحكومات والصناعات في الوفاء بالالتزامات الوطنية بموجب الاتفاقات المناخية والبيئية المتعددة الأطراف، من خلال تيسير الحصول على التمويل بتكلفة ميسورة للأنشطة الخضراء والمتعلقة بالمناخ، بما يسهم في تحقيق تحول عادل إلى التصنيع المستدام.

(ب) أن يواصل تعزيز الكفاءة والفعالية في تنفيذ برامج اليونيدو التي يتشارك في تمويلها مرفق البيئة العالمية والصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال والجهات المانحة الثنائية والمبادرات المتعددة المانحين في مجالات الطاقة والمناخ والبيئة المتصلة بالصناعة، وأن يقدّم تقارير عن هذه البرامج إلى مجلس التنمية الصناعية؛

(ج) أن يوسع نطاق الآليات والشبكات والشراكات والاتفاقات المناسبة المعنية بالتعاون على تنفيذ المشاريع والمبادرات مع كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى في مجالات الطاقة والمناخ والبيئة، وأن يعمل على الاستفادة من أوجه التكامل وتحقيق التآزر وزيادة الكفاءة والفعالية؛

(د) أن يواصل تعزيز الكفاءة والفعالية في تنفيذ مشاريع اليونيدو وبرامجها المتعلقة بالإدارة الإنتاجية والمستدامة للموارد، بما في ذلك إدارة النفايات، وأن يواصل وضع البرامج والمشاريع التي تهدف إلى إنشاء المجمعات الصناعية الإيكولوجية وإقامة الاقتصاد القائم على التدوير، والتي تهدف، عملاً باتفاقية ميناماتا، إلى الحد من استخدام الزئبق في أنشطة تعدين الذهب الحرفية والمحدودة النطاق وكذلك الحد من انبعاثات الزئبق الناجمة عن صناعة الأسمنت وغيرها من الصناعات؛

(هـ) أن يعمل، بما يتماشى مع الاحتياجات والأولويات الوطنية، على تحفيز الابتكار ونقل الدراية الفنية والتكنولوجيا بالشروط التي يتفق عليها الأطراف، في مجالات التكنولوجيا النظيفة، وتحقيق الكفاءة في استخدام الطاقة وإدارتها في الصناعة، وتحقيق الكفاءة في استخدام الموارد، وإدارة النفايات والمياه والمواد، واستخدام الطاقة المستدامة، وكذلك ممارسات الاقتصاد القائم على التدوير في العمليات الصناعية وعلى مستوى سلسلة القيمة والصناعة والبلد؛

(و) أن يعزّز الدور الذي تضطلع به اليونيدو في النهوض بالصناعة العديدة الانبعاثات الكربونية عن طريق مساعدة الدول الأعضاء، ولا سيما البلدان النامية وأقل البلدان نمواً، على أن تراعي منظورات الصناعات وأهدافها في مساهماتها المحددة وطنياً بموجب اتفاق باريس، وعن طريق بناء القدرة على حشد الاستثمارات من خلال الصندوق الأخضر للمناخ؛

(ز) أن يعزّز مساهمة اليونيدو في الثورة الصناعية الرابعة عن طريق مساعدة البلدان النامية على الأخذ بالتكنولوجيات الرقمية التحويلية، بما ييسر إتباع ممارسات الاقتصاد القائم على التدوير في سلاسل القيمة والصناعات؛

(ح) أن ينظم اجتماعات ومشاورات تقنية للخبراء من الدول الأعضاء بشأن الاقتصاد القائم على التدوير، بهدف تيسير تبادل المعلومات عن أفضل الممارسات والابتكارات المستحدثة، والترويج لمبادئ وممارسات الاقتصاد القائم على التدوير واعتمادها لدى الدوائر الصناعية في الدول الأعضاء، وأن يواصل كذلك عقد جلسات الإحاطة الرسمية وغير الرسمية على النحو الموصى به في الفقرة (ط) من قرار المؤتمر العام م ع-17/ق-4.

3- يشجّع الدول الأعضاء على أن تسهم، على أساس طوعي، في الصندوق الاستئماني للطاقة المتجددة من أجل الأنشطة الإنتاجية لضمان استمرار التوسع في أنشطة اليونيدو في مجال الطاقة؛

4- يطلب إلى المدير العام أن يقدم تقريراً إلى مجلس التنمية الصناعية في دورته الثامنة والأربعين عما يُستجد من تطورات فيما يتعلق بتنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة التاسعة

7 تشرين الثاني/نوفمبر 2019

م ع-18/ق-8 إعلان أبوظبي الوزاري لأقل البلدان نمواً

إن المؤتمر العام،

إن يحيط علماً بالمؤتمر الوزاري لأقل البلدان نمواً الذي عقد في أبوظبي في 2 تشرين الثاني/نوفمبر 2019،

وإن يحيط علماً أيضاً بإعلان أبوظبي الوزاري لأقل البلدان نمواً الذي اعتمده المؤتمر الوزاري والوارد

في مرفق هذا القرار،

1- يدعو المدير العام إلى أن يولي اعتباراً خاصاً لجهود اليونيدو وشركائها في العمل على تحقيق التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة في أقل البلدان نمواً وأن يوفر الدعم من اليونيدو من أجل تنفيذ برنامج

عمل إسطنبول لصالح أقل البلدان نمواً للعدد 2020-2011 (A/CONF.219/3/Rev.1)، على النحو المبين في الإعلان الذي اعتمدته الوزراء في ليما في 1 كانون الأول/ديسمبر 2013؛

2- يدعو أيضاً جميع الشركاء في التنمية إلى ضمان اتخاذ إجراءات مشتركة من خلال أطر الشراكة المعززة، مثل برنامج الشراكة القطرية، من أجل تلبية احتياجات أقل البلدان نمواً والتعرف على الدروس المستفادة والممارسات الجيدة في سياق تقييم برنامج عمل إسطنبول في عام 2020 وبهدف اعتماد برنامج عمل جديد أثناء مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نمواً، الذي سيعقد في عام 2021؛

3- يدعو أيضاً اليونيدو إلى أن تسهم، في حدود الموارد الحالية والموارد الخارجة عن الميزانية، في صوغ برنامج عمل الأمم المتحدة الخامس لصالح أقل البلدان نمواً وفي تنفيذه لاحقاً، في إطار الولاية المنوطة بها من أجل تعزيز التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة؛

4- يطلب إلى المدير العام أن يقدم إليه في دورته التاسعة عشرة تقريراً عن تنفيذ أنشطة اليونيدو ذات الصلة.

الجلسة العامة التاسعة

7 تشرين الثاني/نوفمبر 2019

## المرفق

### إعلان وزاري

"تسريع وتيرة التصنيع في أقل البلدان نمواً:  
الأخذ بالدروس المستفادة والنُهُج المبتكرة"

مؤتمر اليونيدو الوزاري لأقل البلدان نمواً  
الدورة الثامنة، أبوظبي، 2 تشرين الثاني/نوفمبر 2019

نحن وزراء الصناعة والاقتصاد والتجارة في أقل البلدان نمواً و/أو رؤساء وفودها، المجتمعين في أبوظبي، في 2 تشرين الثاني/نوفمبر 2019 في إطار مؤتمر اليونيدو الوزاري الثامن لأقل البلدان نمواً، من أجل تقديم إرشادات استراتيجية للتعبيل بتحقيق التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة في أقل البلدان نمواً،

إنّ نشير إلى إعلان إسطنبول وبرنامج العمل لصالح أقل البلدان نمواً للعقد 2011-2020، الذي اعتمده المؤتمر الرابع للأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نمواً، الذي عقد في إسطنبول، تركيا، في الفترة من 9 إلى 13 أيار/مايو 2011، وأقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها 280/65 المؤرخ 17 حزيران/يونيه 2011، الذي أهابت فيه الجمعية العامة بجميع أصحاب المصلحة المعنيين الالتزام بتنفيذ برنامج العمل، وإذ نشير أيضاً إلى الإعلان السياسي الذي اعتمدته عملية استعراض منتصف المدة الشامل والرفيع المستوى لتنفيذ برنامج عمل إسطنبول لصالح أقل البلدان نمواً (برنامج عمل إسطنبول) للعقد 2011-2020،

وإنّ نسترشد بميثاق الأمم المتحدة وبالمبادئ الواردة في القرار 1/70 الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها السبعين والمعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، وباعترافها بالمسؤولية المشتركة عن الناس وكوكب الأرض والازدهار والسلام والشراكة،

وإنّ نرحب بالإعلان السياسي المعنون "التأهب لعقد من العمل والإنجاز من أجل التنمية المستدامة"، الصادر عن المنتدى السياسي الرفيع المستوى التابع لمؤتمر القمة المعني بأهداف التنمية المستدامة، الذي عقد تحت رعاية الجمعية العامة، والمعتمد في 15 تشرين الأول/أكتوبر 2019، وإنّ نطل عاكدين العزم على العمل، من الآن وحتى عام 2030، على القضاء على الفقر والجوع في كل مكان؛ ومكافحة اللامساواة داخل البلدان وفيما بينها؛ وبناء مجتمعات تتعم بالسلام والعدل وتخلو من الإقصاء، وتهيئة الظروف لتحقيق نمو اقتصادي مستدام وشامل للجميع ومطرّد، وتحقيق الرخاء المشترك وتوفير العمل اللائق للجميع، مع مراعاة اختلاف مستويات التنمية والقدرات الوطنية،

وإنّ نعيد التأكيد على أهمية تنفيذ خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، واتفاق باريس المعتمد بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وإطار سنداى للحد من مخاطر الكوارث 2015-2030، والخطة الحضرية الجديدة التي اعتمدها في كيتو مؤتمر الأمم المتحدة للإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث)، وبرنامج اليونيدو للشراكة القطرية،

وإن نؤكد مجدداً الهدف العام لبرنامج عمل إسطنبول المتمثل في التغلب على التحديات الهيكلية التي تواجهها أقل البلدان نمواً من أجل القضاء على الفقر وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً وتمكين هذه البلدان من الخروج من فئة أقل البلدان نمواً،

وإن نشير إلى الإعلان الوزاري بشأن برنامج عمل إسطنبول لصالح أقل البلدان نمواً، المعتمد في 26 أيلول/سبتمبر 2019 في نيويورك، والشواغل التي أثارها بشأن الاتجاه التنازلي لتدفقات المساعدة الإنمائية الرسمية وأثره في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، ونطلب إلى الشركاء في التنمية تحقيق الغايات المستهدفة لأن أقل البلدان نمواً تعاني معاناة شديدة من التحديات المستجدة حديثاً، مثل ويلات تغير المناخ والكوارث الطبيعية وضيق الموارد والتحديات الأمنية،

وإن نرحب بقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نمواً، والمداولات المقترحة إجراؤها والأعمال التحضيرية لما بعد برنامج عمل إسطنبول/برنامج العمل الجديد لصالح أقل البلدان نمواً، بما في ذلك نطاقه؛ ومدته؛ والاستعراضات الوطنية والإقليمية؛ واجتماعات اللجنة التحضيرية والمساهمات المقّمة من منظومة الأمم المتحدة الإنمائية والمنظمات الدولية الأخرى، نقر بموجب هذا إعلان مؤتمر اليونيدو الوزاري الثامن لأقل البلدان نمواً الوارد في المرفق الأول.

## المرفق الأول

### العقد المقبل من خطة التنمية المستدامة لعام 2030

1- نؤكد من جديد أننا ملتزمون بتنفيذ خطة عام 2030 وأن تحقيق أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر الواردة فيها يظل غاية رئيسية تتشدها أقل البلدان نمواً. وستواصل خطط التنمية والرؤى الإنمائية الوطنية لدى كل بلد من أقل البلدان نمواً الاستفادة من توافق الآراء العالمي بشأن التحديات الإنمائية الملحة التي تواجهها تلك البلدان والتي تجسدها بدقة الغايات الثماني عشرة المتعلقة بأقل البلدان نمواً ضمن أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة. وبينما نمضي قدماً نحو العقد الجديد من برنامج العمل لصالح أقل البلدان نمواً الذي يتوافق أيضاً مع العقد الأخير من أهداف التنمية المستدامة، نحث الشركاء العالميين في التنمية، وأجهزة منظومة الأمم المتحدة، ومؤسسات التمويل الإنمائي، وسائر المؤسسات الثنائية والمتعددة الأطراف على السعي إلى إقامة شراكات فعالة وتحقيق النتائج المنشودة؛

2- نرحب بالجهود الرامية إلى إصلاح منظومة الأمم المتحدة ونلتزم بتوجيه واستخدام مكتب المنسق المقيم على نحو فعال واعتبار التنمية الصناعية موضوعاً هاماً لدى إجراء عملية الصياغة والتقييم القطري المشترك الخاصين بإطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة وطوال فترة تنفيذه. ولا ينبغي أن يؤثر هذا الإصلاح سلباً على المكاتب الميدانية والتعاون التقني. ومن خلال الإحاطة علماً بالفرص التي يتيحها نظام الأمم المتحدة للمنسقين المقيمين بعد إعادة تنشيطه، نحث أجهزة منظومة الأمم المتحدة وسائر الجهات الفاعلة في مجال التنمية على تعزيز الشراكات على الصعيد القطري؛

3- نحيط علماً بإطار الأمم المتحدة الجديد للتعاون في مجال التنمية المستدامة وبنهجه البرنامجي الشامل ونسلط الضوء على الحاجة إلى أن تتبع الأجهزة المعنية في منظومة الأمم المتحدة نهجاً

برنامجياً في تحقيق أهداف التنمية المستدامة على الصعيد القطري. وفي هذا الصدد، نعرب عن تقديرنا لطرائق التنفيذ التي تتبعها اليونيدو، مثل برنامج الشراكة القطرية وأطر البرامج القطرية، باعتبارها أدوات فعالة لترجمة مفهوم التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة إلى إجراءات ملموسة وبناء شراكات فعالة لتعبئة الموارد لصالح أقل البلدان نمواً؛

4- نعرب عن تقديرنا للمساهمة المقدّمة من الشركاء في التنمية من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة والتقدم المحرز في هذا الشأن حتى الآن من جانب عدة بلدان من بين أقل البلدان نمواً، ونشدد على ضرورة القيام بالمزيد والمزيد من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة في جميع البلدان الأقل نمواً؛ وبالنظر إلى هذا التحدي، تغدو عمليات إعادة تنشيط التحول الهيكلي، وبناء القدرات الإنتاجية، وتعزيز التصنيع، وإتاحة تحقيق النمو الاقتصادي المستدام وإيجاد فرص العمل اللائق، أموراً لا غنى عنها لتحقيق أهداف التنمية المستدامة في أقل البلدان نمواً؛

5- نكرر التأكيد على أنّ الهدف 9 وما يتصل به من غايات هي أمور بالغة الأهمية بالنسبة لأقل البلدان نمواً لأن التصنيع يعتبر قاطرة النمو الاقتصادي والتنمية الوطنية. ولذلك، فتسريع وتيرة التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة من شأنه أن يولد المزيد من الزخم في عملية التحول الوطني بما سيؤدي إلى خروج هذه البلدان من فئة أقل البلدان نمواً. وعلاوة على ذلك، فالآثار غير المباشرة للتصنيع الشامل للجميع والمستدام يمكنها إخراج البلد ككل من هذه الفئة، مع عدم ترك أي أحد أو أي بلد خلف الركب؛

6- نشير إلى أن برنامج عمل إسطنبول، مثله مثل الهدف 9، يهدف إلى مضاعفة حصة القيمة المضافة الصناعية ضمن الناتج المحلي الإجمالي لأقل البلدان نمواً من أجل تحقيق مستوى أعلى من النمو والعمالة. ونعرب عن شعورنا بالقلق إزاء التقدم المحدود المحرز صوب تحقيق هذا الهدف الهام، مما يستلزم تعزيز جهودنا الرامية إلى زيادة القيمة المضافة الصناعية وتحقيق غايات أهداف التنمية المستدامة من خلال التوسع في الشراكات التي تجمع بين جهات معنية متعدّدة بهدف تعبئة الموارد لتحقيق التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة؛

### التحديات المرتبطة بتغير المناخ والتنمية الصناعية

7- نواصل استنباط الخطر المتزايد لتغير المناخ ونشعر بالقلق إزاءه لأن آثاره تتغل كاهل أقل البلدان نمواً على نحو غير متناسب ونسلم بأن التحدي الأول يتمثل في اتخاذ تدابير فعالة من أجل تعزيز القدرة على الصمود في مواجهة الآثار الحتمية لتغير المناخ. وبما أنّ الصناعة والطاقة تلعبان دوراً أكبر في التخفيف من هذه الآثار والتكيف معها، نطلب إلى اليونيدو ترويج نماذج الصناعة الخضراء وحلول الطاقة المتجدّدة المنطوية على انبعاثات منخفضة من الكربون في أقل البلدان نمواً، بما يتماشى مع الأولويات الوطنية لهذه البلدان؛

8- نعيد تأكيد الدعوة الواردة في الإعلان الوزاري بشأن برنامج عمل إسطنبول، المعتمد في 26 أيلول/سبتمبر 2018 في نيويورك، ونحث جميع الشركاء الدوليين على تقديم الدعم المالي والتقني ونقل التكنولوجيا إلى أقل البلدان نمواً من أجل كفالة قدرة جميع البلدان الأقل نمواً على الانخراط بفعالية في العمل على تحقيق تنمية منخفضة الانبعاثات وقادرة على الصمود أمام تغيّرات المناخ من شأنها أن تحمي حياة شعوبنا واقتصاداتنا ونظمنا؛

9- نرحب بالاتفاق الذي جرى التوصل إليه في كاتوفيتسه بشأن قواعد تنفيذ اتفاق باريس، خاصة بشأن سبل قياس جهود البلدان في مجال تقليص انبعاثات الكربون وتقديم تقارير بشأنها ونشدد على ضرورة أن تواصل البلدان المتقدمة والبلدان النامية ذات النصيب الأوفر من الانبعاثات الكربونية بذل جهود كبيرة للتخفيف من آثار تغير المناخ. وفي هذا الصدد، نحيط علماً بالتعهدات التي قطعتها بلدان عديدة بشأن تقديم تبرعات جديدة إلى الصندوق الأخضر للمناخ والالتزام الذي أعلن عنه القطاع الخاص أثناء قمة العمل المناخي لعام 2019 التي دعا إليها الأمين العام والدورة الرابعة والسبعين للجمعية العامة للأمم المتحدة؛

10- نعرب عن تقديرنا للإعلان الرسمي عن إطلاق منصة الاستثمار في مجال المناخ خلال قمة العمل المناخي لعام 2019 التي دعا إليها الأمين العام. ونحيط علماً بهدفها المتمثل في السعي إلى تعبئة تريليون دولار من دولارات الولايات المتحدة (دولار) مباشرة للاستثمار في الطاقة النظيفة بحلول عام 2025 في 20 بلداً من بين أقل البلدان نمواً في سنتها الأولى ونعيد تأكيد الالتزام بتقديم 100 مليار دولار سنوياً في إطار اتفاق باريس؛

#### التعاون التقني والخدمات الاستشارية السياساتية

11- نسلّم بأن التعاون التقني الذي توفره أجهزة منظومة الأمم المتحدة الإنمائية هو أداة رئيسية لتقديم الخدمات من أجل بناء القدرات في أقل البلدان نمواً، لا سيما النهج الجديد الذي يربط بين العمل الإنساني والعمل الإنمائي، ونلتزم بتيسير هذا التعاون على نحو فعال باعتباره جزءاً لا يتجزأ من أولوياتنا للتنمية الوطنية؛

12- نؤكد أهمية الخدمات التي تقدمها اليونيدو في مجالات العمل على تحقيق الرخاء المشترك، والنهوض بالقدرة التنافسية الاقتصادية، والحفاظ على البيئة، وتعزيز المعارف والمؤسسات بغرض بناء القدرات الإنتاجية وتيسير التحول الهيكلي في أقل البلدان نمواً. وإذ نسلّم بهذا الدور المهم الذي تضطلع به اليونيدو، نحث المنظمة على مواصلة تنفيذ برامجها الخاصة بالتعاون التقني وخدماتها الاستشارية ومنتدياتها العالمية بغرض تسريع وتيرة التصنيع الشامل للجميع في أقل البلدان نمواً وتوسيع نطاقه. ونحث اليونيدو على وجه الخصوص على توسيع أطرها البرنامجية، مثل البرامج القطرية ونهج برنامج الشراكة القطرية، وندعو الحكومات إلى أن تدفع عجلة العمل على إعداد البرامج وحشد الأموال بخطى نشطة؛

13- إذ نحيط علماً بإطار الأمم المتحدة الجديد للتعاون في مجال التنمية المستدامة وبالنهج المتسق الذي تتوخى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية اتباعه على الصعيد القطري، نشجع اليونيدو على مواصلة هذا النهج البرنامجي. وفي هذا الصدد، نعرب عن تقديرنا لجهود اليونيدو الرامية إلى توسيع نطاق نموذج برنامج الشراكة القطرية ليشمل رواندا وزامبيا وكمبوديا، ونطلب كذلك إلى اليونيدو أن توسع و/أو تعمم نموذج برنامجها الخاص بالشراكة القطرية، الذي استُهل في السنغال وإثيوبيا وتم تجربته فيهما ليشمل غيرهما من أقل البلدان نمواً في جميع المناطق، بناء على طلب تلك البلدان، مع مراعاة الدروس المستفادة من تقييم منتصف المدة والممارسات الفضلى في هذا الشأن؛

14- نهنيئ البلدان التي تتأهب للخروج من فئة أقل البلدان نمواً خلال السنوات المقبلة، وهي أنغولا وبنغلاديش وبوتان وجزر سليمان وسان تومي وبرينسيبي وفانواتو، ونؤكد على أهمية خدمات الدعم المتعلقة بالتعاون التقني المصممة حسب الطلب والمقدمة من منظومة الأمم المتحدة الإنمائية التي تمكن تلك البلدان من مواصلة تطوير قدراتها الإنتاجية. وفي هذا الصدد، نتطلع إلى اضطلاع فرقة العمل المشتركة بين الوكالات

المعنية بخروج البلدان من فئة أقل البلدان نمواً بالدور الهام المنتظر منها تحت قيادة مكتب ممثل الأمم المتحدة السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية (مكتب الممثل السامي)، ونعرب عن التزامنا بدعم هذا الدور.

15- نُسَلِّمُ بأن زيادة حصة ناتج الصناعات التحويلية في الناتج المحلي الإجمالي هي أحد التحديات الهيكلية الرئيسية في معظم البلدان الأقل نمواً. وسوف نواصل، من ثم، تعزيز جهودنا الرامية إلى التعجيل بتراكم رأس المال، وتنمية المعارف، والحصول على التكنولوجيا ونشرها، وزيادة القيمة المضافة، وإيجاد فرص للعمل في قطاعات الصناعات التحويلية. وسوف نعزيز أيضاً من جهودنا الرامية إلى تحفيز عمليات بناء القدرات الإنتاجية في الصناعات التحويلية الكثيفة العمالة، بهدف زيادة الناتج الصناعي، والارتقاء بنوعية البضائع التي تنتج بالفعل، فضلاً عن تعظيم القدرة على خلق فرص العمل بشكل مباشر. وفي هذا الصدد، نطلب إلى اليونيدو أن تنظر في مدى قوة وفعالية السياسات الوطنية والقدرات المؤسسية لأقل البلدان نمواً بغرض الترويج لإنشاء مناطق لتجهيز المحاصيل الرئيسية وإقامة المنشآت الصغيرة والمتوسطة، مع التركيز بشكل خاص على سلسلة قيمة الإنتاج، وتقديم الدعم الاستشاري لـصقل أطر السياسات الصناعية في المستقبل بناء على طلب البلدان؛

16- نشدد على الحاجة إلى إبرام اتفاقات تجارية متعددة الأطراف للمساعدة على تصميم مبادرات فعالة لإنتاج وتصدير السلع والخدمات في أقل البلدان نمواً من أجل تعزيز قدرتها على الخروج من تلك الفئة بخطى سريعة، ونهئى القارة الأفريقية بإنشاء منطقة التجارة الحرة الأفريقية، تحت رعاية الاتحاد الأفريقي، وبما اجتذبت تلك المنطقة من دعم من المجتمع الدولي؛

17- ندرك أن أقل البلدان نمواً لا تزال بعيدة عن بلوغ الهدف المنشود في برنامج عمل إسطنبول والغاية 17-11 من أهداف التنمية المستدامة، وهي المساهمة بنسبة اثنين في المائة من حجم الصادرات العالمية. ولذلك نعرب عن التزامنا بالعمل مع الشركاء الدوليين لضمان الوصول إلى الأسواق وكذلك تحويل الميزة النسبية لأقل البلدان نمواً إلى ميزة تنافسية بغية تحقيق تلك الغاية من غايات أهداف التنمية المستدامة التي تتشد مضاعفة حصة أقل البلدان نمواً من الصادرات العالمية بحلول عام 2020؛

#### تنمية الشراكات

18- نحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام لعام 2019 عن النظم نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة، ونشعر بالقلق إزاء التقدم المحدود الذي أحرزته أقل البلدان نمواً، الأمر الذي يستلزم مضاعفة جهودنا الرامية إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وبغرض جمع ما يكفي من موارد مالية وتقنية ومؤسسية، علينا تعزيز الشراكات بين جهات متعدّدة من أصحاب المصلحة، مع التركيز بصفة خاصة على بناء القدرات الإنتاجية، والقضاء على الفقر، وتعزيز النمو الشامل للجميع، فضلاً عن تطبيق نظم الحماية الاجتماعية، لا سيما لفائدة أضعف الفئات وأقربها؛

19- نوّكّد مجدداً أن التعاون بين الدول الأعضاء واليونيدو والأمانة العامة للأمم المتحدة، وبخاصة مكتب الممثل السامي، وأجهزة الأمم المتحدة الشقيقة، ومؤسسات التمويل، وسائر الشركاء الإنمائيين/الجهات المانحة، يؤدي دوراً مهماً في دعم أقل البلدان نمواً في مسيرتها نحو الخروج من هذه الفئة، ولا سيما عن طريق تكثيف أنشطة المساعدة التقنية وبناء القدرات، مع تحديد مخططات وآليات مالية واستثمارية مبتكرة تيسر تحقيق الأهداف الرامية إلى

ضمان خروج البلدان من فئة أقل البلدان نموًا وتطبيق الإجراءات اللازمة في هذا الشأن تحت قيادة الحكومات المضيفة بخطى نشطة؛

20- نحيط علماً بالتقدم المحرز في تنفيذ برنامج العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا تحت قيادة اليونيدو، على النحو المنصوص عليه في قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 293/70 الذي اعتمد في عام 2016. ونعرب عن تقديرنا على وجه الخصوص للمبادرات المتعددة التي تضطلع بها الأمانة، ومنها وضع خارطة طريق مشتركة لتنفيذ برنامج العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا لكفالة تحقيق أثر إنمائي أعمق؛ وإطلاق مبادرة أنصار العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا، التي يشارك فيها رؤساء دول من جنوب أفريقيا وزامبيا والسنغال وكوت ديفوار وكينيا ومالطة ومصر والنيجر، والتي توفر محفلاً رفيع المستوى لتعزيز التصنيع في أفريقيا، بما في ذلك في أقل البلدان نموًا فيها؛ وإضفاء الطابع المؤسسي على جهات تنسيق العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا لدى مختلف أجهزة الأمم المتحدة والمؤسسات الأفريقية الحكومية الدولية والإقليمية، بما في ذلك مفوضية الاتحاد الأفريقي والمؤسسات الاقتصادية الإقليمية، وكذلك مؤسسات التمويل الإنمائي وقطاع الأعمال التجارية، من أجل تعزيز التعاون بشأن أنشطة العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا؛ وتنفيذ مختلف برامج التنمية الصناعية المحددة، ومنها برامج الشراكات القطرية، في مختلف البلدان الأفريقية. وفي هذا الصدد، نهيب باليونيدو مواصلة تعزيز عملها ضمن إطار العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا لدعم التصنيع في أقل البلدان نموًا؛

### التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي

21- نحيط علماً مع التقدير بتزايد عدد البلدان النامية التي تقدم شكلاً من أشكال التعاون الإنمائي. ولما كان من المسلم به أن الشراكات بين بلدان الجنوب والحلول الجنوبية لمشاكل الجنوب فعالة من حيث التكلفة، فقد أكدت الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني الرفيع المستوى للتعاون فيما بين بلدان الجنوب على أهمية التعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

22- نُسلم بأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب مقوم مهم للتعاون الدولي في مجال التنمية باعتباره عنصراً مكماً لجهود التعاون بين بلدان الشمال والجنوب، لا بديلاً عنها، وأن ضروب هذا التعاون آخذة في التنوع مع ظهور شراكات وأشكال جديدة للتعاون. بيد أننا نُسلم بقوة بالحاجة إلى تعميق وتوسيع التعاون بين الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، من خلال اتباع نهج أكثر ابتكاراً للتعاون يكون له أثر إيجابي على عملية تنفيذ برنامج عمل إسطنبول وبرنامج العمل المقبل لصالح أقل البلدان نموًا. وفي هذا الصدد، نطلب تحديد النماذج الناجحة والممارسات الفضلى في مجال التعاون الصناعي فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الصناعي الثلاثي، مع التركيز على النماذج المتعلقة بتطوير البنى التحتية والتعاون في مجال النقل العابر وبناء القدرات الإنتاجية والطاقة والعلوم والتكنولوجيا والتجارة والاستثمار، ودمجها في البرامج بغرض تكرارها مستقبلاً في أقل البلدان نموًا؛

23- نؤكد أهمية مبادرات التعاون فيما بين بلدان الجنوب، مثل اتحاد جامعات أقل البلدان نموًا المعني بتغير المناخ الذي تأسس مؤخراً، وهو محفل يضم عشر جامعات ويهدف إلى بناء القدرات على المدى الطويل. وقد أيد المؤتمر الوزاري لأقل البلدان نموًا، الذي عُقد في أديس أبابا في تشرين الأول/أكتوبر 2018، الاتحاد باعتباره مبادرة على نطاق أقل البلدان نموًا؛

## ترويج الاستثمار وتمويل التصنيع

24- نؤكد على الدور الهام الذي يؤديه بناء الشراكات بين أصحاب المصلحة المتعددين في مجال ترويج الاستثمار. وفي هذا الصدد، نحيط علماً مع التقدير ببرنامج تنمية قدرات وكالات ترويج الاستثمار لدى أقل البلدان نمواً، الذي وضعه مكتب الممثل السامي، بالاشتراك مع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، واليونيدو، ومنظمة العمل الدولية، والصندوق الأوروبي للاستثمار، والرابطة العالمية لوكالات تشجيع الاستثمار. ونطلب كذلك إلى جميع الشركاء المساهمة في هذا الشأن لكي يتسنى لوكالات ترويج الاستثمار اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي المستدام وتنويعه والإبقاء عليه والاستفادة منه إلى أقصى حد، ومن أجل تعزيز تنمية القطاع الخاص في أقل البلدان نمواً، ومن ثم الإسهام في خروجها المستدام من هذه الفئة؛

25- نحيط علماً بتقرير الأمين العام عن متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمرات الدولية لتمويل التنمية، وما استبانته التقرير من تحديات وفرص. ونبدي مع ذلك قلقنا مما أشير إليه في الوثيقة الختامية للمنتدى المنعقد في عام 2019 بشأن تمويل التنمية من أن أجزاءً من المنظومة المتعددة الأطراف تتعرض للضغوط، وأنه إذا استمر التوجه الحالي، فإنه لن يكون من الممكن تحقيق التطلعات المتوخاة في خطة عام 2030. واستناداً إلى هذا التقييم التحذيري الصادر عن المنتدى، نطلب إلى الشركاء الإنمائيين أن يعملوا من جديد على تنفيذ القرار الوارد في خطة عمل أديس أبابا وخطة عام 2030 باعتماد وتنفيذ نظم لترويج الاستثمار لصالح أقل البلدان نمواً، وتنظيم منتديات للاستثمار، مع مراعاة الاحتياجات الخاصة للبلدان التي تمرُّ بمرحلة ما بعد النزاع، وأن يلتزموا بالعمل في هذا الشأن؛

26- نلتزم بتوطيد مناخ داعم للاستثمار، مع تعزيز الدعم المقدم من الشركاء الإنمائيين والمؤسسات المالية الدولية، بطرائق منها تنظيم مؤتمرات للجهات المانحة، وتحسين القابلية للتنبؤ، والحوكمة، والشفافية، بما يشمل ممارسات وسياسات الاشتراء، دون تدخل في السيادة الوطنية أو مساس بالسلامة الإقليمية. ونشير إلى أن الممولين يركزون بشكل متزايد على قدرة مؤسسات التمويل الإنمائي الرسمي على حشد المزيد من التمويل التجاري، وهو ما يشار إليه كثيراً بـ "التمويل المختلط". ومع ذلك، فالتجربة العملية تبين أن أقل البلدان نمواً تعاني إلى حد كبير من التجاهل في هذا الشأن حتى الآن بسبب العقبات التي تحول دون وجود بيئة مؤاتية لذلك، مثل المخاطر المتعلقة بالاقتصاد الكلي والحوكمة وغير ذلك من المخاطر، وعلى مستوى المشاريع، بسبب صغر حجمها والصعوبات في إعدادها. ونعرب عن التزامنا بالتصدي لهذه التحديات لكي يتسنى الاستفادة من هذه الوسيلة من وسائل التمويل، ونطلب المساعدة في هذا الشأن من أجهزة منظومة الأمم المتحدة التي أسهمت في برنامج تنمية القدرات؛

## الطاقة والبنية التحتية والابتكار وتكليف التكنولوجيات الجديدة

27- نلاحظ بقلق أن الحاجة إلى أن يتمنّع الجميع بإمكانية الحصول على الطاقة الحديثة بحلول عام 2030 لا تزال تشكل تحدياً كبيراً أمام أقل البلدان نمواً. وتوفّر الطاقة المستدامة، بأبعادها الثلاثة المتمثلة في إمكانية الحصول على الطاقة والكفاءة في استخدامها والطاقة المتجددة، هو من العوامل الرئيسية التي تمكن من تحقيق العديد من أهداف التنمية المستدامة. وفي هذا السياق، نهيب بالشركاء ونطلب إليهم زيادة مساهمتهم المقّمة في شكل تكنولوجيات واستثمارات ودعم للموارد؛

28- نشدّ على أهمية إنشاء بنية تحتية قادرة على الصمود، بما يشمل توفير الطاقة المتجددة وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأغراض الإنتاجية، إلى جانب تحفيز الابتكار من خلال نقل المعرفة والتكنولوجيا، وهي أمور لها أهمية حاسمة من أجل المشاركة بفعالية في الثورة الصناعية الجديدة ("الصناعة 4.0")، بما يتيح لأقل البلدان نمواً أن تزدهر وتتقدّم في مسيرتها صوب الخروج من هذه الفئة؛

29- نسلم بأهمية التكنولوجيات الرقمية والفرص التي يمكن أن تكفلها في مجال التجارة، ولنلتزم باستكشاف هذا الخيار من خلال تشجيع التجارة الإلكترونية والخدمات الإلكترونية في أقل البلدان نمواً. ونكرّر الدعوة التي وجّهها الإعلان الوزاري المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2019 للأعضاء من البلدان المتقدّمة لكي تكفل معاملة تفضيلية في الوصول إلى أسواقها لجميع السلع والخدمات المقدّمة في سياق المعاملات بين المنشآت التجارية والمستهلكين والتي يعود منشؤها إلى أقل البلدان نمواً ويجري تصديرها باستخدام منصة للتجارة الإلكترونية مباشرة من موردين في أقل البلدان نمواً. ونتطلع في هذا الصدد إلى بذل جهود مكثّفة ومتضافرة من جانب بلدان مجموعة العشرين من أجل تعزيز قدرة أقل البلدان نمواً على المشاركة الكاملة في التجارة الرقمية، وفق ما تعهد به مؤتمر قمة مجموعة العشرين المعقود في عام 2017 في ألمانيا؛

30- نرجّب بالعمل التحليلي الذي اضطلع به مكتب الممثل السامي بالتعاون مع كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة فيما يتعلق بتعزيز إمكانية الحصول على الطاقة المستدامة في أقل البلدان نمواً، وندعو إلى إقامة شراكات أقوى ووضع نماذج تمويل جديدة من أجل المضي قدماً في التحول إلى الطاقة المستدامة بطريقة تمكّن أقل البلدان نمواً من تطوير ونشر مصادر وتكنولوجيات جديدة للطاقة تكون فعّالة من حيث التكلفة؛

31- نقدر التقدّم المحرز حتى الآن في عمل مصرف التكنولوجيا لصالح أقل البلدان نمواً، ونقدّر المساهمات البالغة الأهمية التي قدّمها مكتب الممثل السامي وحكومة تركيا من أجل بدء تشغيل المصرف في عام 2017. كما نهيب بسائر الشركاء الإنمائيين تقديم مساهمات كبيرة من أجل التوسّع في أنشطة المصرف التشغيلية، ونغتتم هذه الفرصة لنسلط الضوء على الحاجة إلى أن تتعاون اليونيدو مع مصرف التكنولوجيا من أجل الإسهام في مجالات التنمية الصناعية المستدامة ووضع السياسات والاستراتيجيات المتعلقة بالتكنولوجيا والابتكار في أقل البلدان نمواً. ونغتتم الفرصة أيضاً لنشيد بالدراسة التجريبية التي أجراها مكتب الممثل السامي والاتحاد الدولي للاتصالات بشأن الأثر الاقتصادي للشبكات العريضة النطاق في أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، ولنلتزم بتحسين إمكانية الربط بالشبكات العريضة النطاق للنهوض بالثورة الصناعية الرابعة ("الصناعة 4.0")، في أقل البلدان نمواً؛

32- نحيط علماً بالحاجة إلى السعي الدؤوب من أجل تعزيز الإنتاج في إطار اقتصاد قائم على التدوير، بحيث تُصمّم المنتجات لتكون معمرة وقابلة لإعادة التدوير، بهدف التخفيف من الآثار البيئية الناجمة عن التصنيع، وبالحاجة إلى اتباع أساليب تحويلية جديدة؛

33- نشدّ على ضرورة إبرام اتفاقات تجارية متعددة الأطراف لدعم تصميم مبادرات فعّالة بشأن إنتاج السلع والخدمات وتصديرها في أقل البلدان نمواً، من أجل التعجيل بخروجها من هذه الفئة وتحفيز العمل الرامي لتحقيق ذلك؛

## الشباب والمرأة وريادة الأعمال

34- نسلم بضرورة العمل على أن تشمل الجهود المبذولة الشرائح المستضعفة من سكان بلداننا، ولا سيما الشباب والنساء، الذين يمثلون طاقات غير مستغلة يتعين أن تشارك مشاركة نشطة في تحقيق التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة في بلداننا، بهدف المساهمة في التعجيل بخروجنا من فئة أقل البلدان نمواً؛

35- نحيط علماً بالتغيرات الجارية في مجالات التكنولوجيا والبيئة والبنية التحتية. وفي حين أن التطورات التي تشهدها التكنولوجيا، مثل الذكاء الاصطناعي وتحليلات البيانات الضخمة والترابط الرقمي، تؤدي إلى تيسير إحراز النظم والتعجيل به، فإن التوتيرة السريعة التي يحدث بها التغير يمكن أن تقضي إلى تفاقم الفجوات في التكنولوجيا والمهارات الرقمية فيما بين البلدان، وإلى الحد من انتشار التكنولوجيا عبر مختلف المناطق، وخصوصاً في أقل البلدان نمواً؛

36- ندرك أن الأتمتة المتزايدة للمهام القائمة على الإدراك، الروتينية منها وغير الروتينية في بعض الأحيان، قد تهدد بالاستغناء عن ملايين العمال. وإذ نضع في اعتبارنا هذه التغيرات، نسلم بأهمية الدور الذي يؤديه تدريب الشباب والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة في التكيف مع التغير والاستفادة من الفرص التي يكفلها، ونطلب إلى الشركاء الإنمائيين مزيداً من التعاون في هذا المجال. وفي هذا الصدد، نشجع الشباب الناشط ورائدات الأعمال في أقل البلدان نمواً ونتعهد بدعمهم من أجل الاضطلاع بدورهم كعناصر فعالة في التنمية والتغيير والحدادة، ومن ثم تعجيل التنمية المستدامة؛

## الأمن الغذائي، وبناء القدرة على الصمود، والتعافي من آثار الصراعات

37- يساورنا قلق بالغ من أن ما يزيد على 113 مليون شخص من 53 بلداً من بلدان العالم قد عانوا من الجوع المفرط خلال عام 2018، مما استلزم تزويدهم بمساعدات عاجلة لتوفير احتياجاتهم من الأطعمة والأغذية وسبل كسب الرزق، ويرجع ذلك في المقام الأول إلى الصراعات الناشئة، وارتفاع أسعار الغذاء إلى مستوى غير مسبوق، وأنماط الطقس غير العادية، بما فيها فترات الجفاف الطويلة. ومن بين البلدان التي تواجه انعدام الأمن الغذائي بدرجة خطيرة أو ظروف أسوأ فيما يتعلق بالأمن الغذائي والبالغ عددها 53 بلداً، هناك 29 بلداً من أقل البلدان نمواً يبلغ عدد سكانها مجتمعة نحو 80 مليون نسمة. ومن المؤسف أن نلاحظ أن إعلاننا السابق الصادر في عام 2017 يشير إلى أن عدد الأشخاص الذين يعانون من هذا الواقع العصيب كان 71 مليون شخص، والآن ازداد هذا العدد إلى 80 مليوناً. ونهيب بشركائنا الإنمائيين تعزيز دعمهم المالي والعيني للتصدي لهذه الأزمة العصبية؛

38- نلاحظ أن انعدام الأمن الغذائي هو نتيجة لانخفاض الإنتاجية الزراعية. ومن ثم نهيب بالمجتمع الدولي، ولا سيما شركائنا في التنمية والقطاع الخاص، تعزيز جهودهم في مجال الشراكة وإقامة المزيد من روابط التآزر من أجل المساعدة على زيادة الإنتاجية الزراعية ورفع مستويات الدخل في الأرياف بغية القضاء نهائياً على الأزمات العصبية في هذا المجال؛

39- إذ نحيط علماً بأن ضمان الأمن الغذائي هو من المسؤوليات الرئيسية التي تتحملها تجاه شعوبنا، نلتزم بتعزيز قدراتنا المؤسسية ونطلب إلى أجهزة منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تعمل على التعجيل بتوفير المعارف والتكنولوجيا والمهارات والتوسع في ذلك بما يمكن أقل البلدان نمواً لا من زيادة الإنتاجية الزراعية فحسب،

وإنما أيضاً من تحسين تخزين المنتجات الزراعية وتجهيزها ونقلها. وفي هذا الصدد، نشجّع أجهزة منظومة الأمم المتحدة على العمل سوياً من أجل إيجاد أوجه للتآزر في هذا الشأن، ونغتتم هذه الفرصة لنسلط الضوء على بعض الممارسات الفضلى التي استفادت منها أقل البلدان نمواً، مثل برنامج الأغذية والزراعة المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (الفاو) والوكالة الدولية للطاقة الذرية، والتعاون بين منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية وبرنامج الأغذية العالمي واليونيدو من أجل توفير فرص مستدامة وشاملة للجميع لإقامة مشاريع تجارية من خلال الأعمال التجارية الزراعية وتنمية سلاسل القيمة الزراعية؛

40- نشدّ على أهمية العمل مع جميع الجهات المعنية من أجل مواصلة وضع تدابير ملموسة وتنفيذها على الصعيدين الوطني والدولي بغية بناء قدرة أقل البلدان نمواً على الصمود في مواجهة الصدمات الاقتصادية والتخفيف من آثارها السلبية من أجل تحمّل الآثار القاسية الناجمة عن تغيّر المناخ والتغلب عليها، وتعزيز النمو المستدام وحماية التنوع البيولوجي، وتحمّل الأخطار الطبيعية من أجل الحدّ من مخاطر الكوارث، على النحو المتفق عليه في برنامج عمل إسطنبول؛

41- نحيط علماً مع التقدير بالدعم الذي تقدّمه اليونيدو للدول الجزرية الصغيرة النامية من أجل التصدي لتحديات تغيّر المناخ وتلبية احتياجاتها المتعلقة بالتنمية الاقتصادية، كما يتضح من استمرار العمل في مركز المحيط الهادئ للطاقة المتجددة وكفاءة استخدام الطاقة في تونغنا، بدعم من اليونيدو ومبادرة الطاقة المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية وحكومة النمسا. ونغتتم هذه الفرصة أيضاً لنطلب إلى اليونيدو وشركائها التوسّع في البرامج من هذا القبيل وتضمينها مجالات مواضيعية أخرى؛

42- نشدّ على الحاجة إلى الاعتراف بالتحديات الخاصة التي تواجهها بعض أقل البلدان نمواً في مراحل ما بعد الصراعات، بما ينطوي عليه ذلك من الآثار البشرية والاقتصادية والاجتماعية، بهدف تعزيز الاستقرار وتدعيمه في هذه البلدان من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وتحديد الهدف 16 من أهدافها. وفي هذا الصدد، نوّكّد الحاجة الماسة إلى دعم البلدان والمجتمعات المحلية التي تستضيف جماعات السكان المشردّين من أجل توفير أنشطة تنمية المهارات وسبل كسب الرزق المستدامة لهذه الجماعات، بالنظر إلى الزيادة المستمرة في أعداد السكان الذين يتعرضون للتشريد بفعل الصراعات الطويلة الأمد والكوارث الطبيعية المتكرّرة؛

#### برنامج عمل إسطنبول والبرنامج الجديد للفترة 2020-2030 وسبل المضي قدماً

43- نتطلع إلى الاستعراض النهائي لبرنامج عمل إسطنبول، ونتعهد باغتنام هذه الفرصة للوقوف على أفضل الممارسات المتّبعة على الصعيد الوطني في التعجيل بوتيرة التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة وتحقيق الهدف 9 والأهداف المتصلة به؛

44- تُشيد بجهود اليونيدو في إجراء استعراض لاستراتيجيتها التنفيذية بشأن أقل البلدان نمواً من أجل استخلاص الدروس المستفادة وأفضل الممارسات من حافظة الأنشطة التي تضطلع بها المنظمة في أقل البلدان نمواً، مع تنفيذ نظم رصد لتحسين تتبّع التقدّم المحرز صوب تحقيق الأثر المتوخّى في المستقبل؛ ويُشكّل ذلك مساهمة كبرى في تقييم برنامج عمل إسطنبول ويوجد زخماً صوب برنامج العمل المقبل؛

45- نوّكّد مشاركتنا الكاملة في إعداد برنامج العمل الجديد لصالح أقل البلدان نمواً، والعمل على إدماج الدروس المستفادة من تنفيذ برنامج عمل إسطنبول. وفي هذا الصدد، نطلب إلى الوكالات المتخصّصة

التابعة للأمم المتحدة أن تحدّد أفضل الممارسات مع تصنيفها ضمن عدّة مجالات مواضيعية مثل الطاقة، والبيئة، والأمن الغذائي وسلامة الأغذية، والزراعة والصناعات الزراعية، وتشجيع الصادرات والاستثمار، والبنية التحتية والابتكار، والشباب، والمرأة وريادة الأعمال، وتخفيف الصراعات وبناء القدرة على الصمود، وإقامة الشراكات، والخدمات الاستشارية السياسية. ونغتتم هذه الفرصة لتقديم الدعم اللازم على الصعيد الوطني فيما يتعلق بجمع البيانات والمعلومات ذات الصلة، باعتبار أن ذلك يمثل خطوة كبرى في تشكيل برنامج العمل لصالح أقل البلدان نمواً في العقد المقبل؛

46- نعيد تأكيد أهمية التنمية الصناعية بوصفها قاطرة للنمو، ونغتتم هذه الفرصة لنطلب إلى اليونيدو أن تراعي في الاستعراض الذي تجريه لاستراتيجيتها بشأن أقل البلدان نمواً وتضمّنه ما وقفت عليه من أفضل الممارسات والنُهُج المبتكرة، وأن تقدّم المعلومات اللازمة بشأن دور التصنيع في الخروج من فئة أقل البلدان نمواً، بالتعاون مع مكتب الممثل السامي، خلال إعداد برنامج العمل الجديد، مع إدماج ما يُتوصل إليه في نهاية المطاف في برنامجها لصالح أقل البلدان نمواً؛

47- نهيب بأجهزة منظومة الأمم المتحدة، وخصوصاً اليونيدو، الوقوف على النُهُج المبتكرة، بما في ذلك النُهُج التي يجري تطبيقها بالفعل في تدخلاتها المنفذة في دولها الأعضاء، حتى يُنظر في إمكانية الأخذ بها في برنامج العمل الجديد لصالح أقل البلدان نمواً وحتى تستفيد منها أقل البلدان نمواً في سعيها إلى التصنيع المستدام؛

48- نطلب إلى جميع شركائنا في التنمية والأوساط الإنمائية الدولية أن يعبّروا اهتمامهم للملاحظة الواردة في الوثيقة الختامية للمنتدى المعني بتمويل التنمية المعقود في عام 2019 للتحذير بشأن الجوانب التمويلية في المنظومة المتعددة الأطراف؛ ونهيب بقوة بجميع البلدان وجميع الشركاء ضمان التمويل الكافي لوضع وتنفيذ الاستراتيجيات والمشاريع والبرامج التنفيذية، على الصعيدين القطري والإقليمي، بهدف القضاء على الفقر المدقع والتخفيف من آثار تغيّر المناخ والتكيّف معها في أقل البلدان نمواً؛

49- ختاماً، إننا، إذ نستعرض النجاح في تنفيذ برنامج عمل إسطنبول وما واجهه من صعوبات، وإذ نمهّد الطريق من أجل وضع برنامج عمل جديد لصالح أقل البلدان نمواً، نعرب عن التزامنا بالتعلم من الدروس المستفادة ومحاكاة الممارسات الفضلى المستخلصة من برنامج عمل إسطنبول، ومن الخمس سنوات الأولى من تنفيذ أهداف التنمية المستدامة في أقل البلدان نمواً وفي سائر البلدان. ونطلب إلى أوساط المجتمع الدولي، بما في ذلك منظومة الأمم المتحدة، أن تتعاون من أجل تحقيق النجاح في تنظيم مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نمواً، المقرر عقده في الدوحة، قطر في عام 2021، وإعداد وثيقة ختامية وخطة عمل تتّسمان بالقوة والمنحى العملي.

*[اعتمد في أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة، في 2 تشرين الثاني/نوفمبر 2019]*

م ع-18/ق-9 التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة في البلدان المتوسطة الدخل<sup>(17)</sup>

إِنَّ المؤتمر العام:

إذ يدرك أنَّه، في نيسان/أبريل 2019، كانت الدول الأعضاء في اليونيدو البالغ عددها 170 دولة عضواً تضمُّ بين صفوفها 97 بلداً متوسط الدخل،

وإذ يحيط علماً مع التقدير بالمؤتمر الرفيع المستوى للبلدان المتوسطة الدخل، المعقود في سان خوسيه، كوستاريكا، في الفترة من 12 إلى 14 حزيران/يونيه 2013، وإعلان سان خوسيه الصادر عنه والوارد في مقرّر المجلس م ت ص-41/م-4،

وإذ يحيط علماً أيضاً بإعلان ليما: نحو تنمية صناعية شاملة للجميع ومستدامة (قرار المؤتمر العام م ع-15/ق-1)، ودعوته إلى مواصلة إيلاء الاهتمام الواجب أيضاً للبلدان التي تمرُّ بمراحل مختلفة من التنمية، بما في ذلك البلدان المتوسطة الدخل،

وإذ يرحب بنتائج اجتماع الجمعية العامة للأمم المتحدة الرفيع المستوى بشأن البلدان المتوسطة الدخل المعقود في نيويورك في 4 كانون الأول/ديسمبر 2018، وإذ يشير إلى الإعلان الوزاري الصادر عن الاجتماع الوزاري الرابع لمجموعة البلدان المتقاربة التفكير الداعمة للبلدان المتوسطة الدخل، المعقود في نيويورك في ٢٦ أيلول/سبتمبر 2019،

وإذ يدرك أنَّ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 تسلّم، في جملة أمور، بأنَّ جميع البلدان، بما فيها البلدان المتوسطة الدخل، لا تزال تواجه تحديات كبيرة في تحقيق التنمية المستدامة،

وإذ يلاحظ أنَّ التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة يمكن أن تساهم بفعالية في تنفيذ خطة عام 2030، وأنَّ تجمع على نحو متوازن بين الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 230/72 الذي طلبت فيه إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تضمن تلبية مختلف الاحتياجات الإنمائية للبلدان المتوسطة الدخل بطريقة منسقة من خلال القيام بجملة أمور، منها إجراء تقييم دقيق للأولويات والاحتياجات الوطنية لهذه البلدان، مع مراعاة استخدام متغيرات تتجاوز معايير نصيب الفرد من الدخل الوطني،

وإذ يشير أيضاً إلى أنَّ أشدَّ البلدان ضعفاً، ولا سيما البلدان الأفريقية وأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، تستحق اهتماماً خاصاً، شأنها في ذلك شأن البلدان التي تشهد حالات نزاع والتي تمرُّ بمرحلة ما بعد النزاع وإلى أنَّه توجد أيضاً تحديات خطيرة في العديد من البلدان المتوسطة الدخل،

وإذ يشير إلى قراره م ع-17/ق-6 بشأن التنمية الصناعية المستدامة في البلدان المتوسطة الدخل، الذي طُلب فيه إلى المدير العام أن يحدّد إطاراً استراتيجياً لأنشطة اليونيدو التعاونية مع البلدان المتوسطة الدخل، في حدود ولاية المنظمة ومواردها، ويناقشه مع الدول الأعضاء،

(17) قدمته بيلاروس، وشاركت في تقديمه أرمينيا وبيرو وتايلاند وكينيا وقيرغيزستان والمكسيك وناميبيا ونيجيريا.

وإذ يشير أيضاً إلى مقرر المجلس م ت ص-47/م-7، الذي أحاط فيه المجلس علماً مع التقدير بمشروع إطار اليونيدو الاستراتيجي للشراكة مع البلدان المتوسطة الدخل، وأوصى المؤتمر العام باعتماده في دورته الثامنة عشرة،

1- يعتمد إطار اليونيدو الاستراتيجي للشراكة مع البلدان المتوسطة الدخل، بصيغته الواردة في مقرّر المجلس م ت ص-47/م-7؛

2- يطلب إلى المدير العام أن يُعدّ خطة عمل لتنفيذ الإطار المذكور، تُعرض على المجلس في دورته الثامنة والأربعين؛

3- يؤكد أهمية الجهود التي تبذلها اليونيدو بهدف تيسير تحقيق التنمية الصناعية المستدامة في البلدان المتوسطة الدخل في إطار نهج أشمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة، ويطلب إلى المدير العام أن يقدّم إليه تقريراً عن أنشطة اليونيدو ذات الصلة.

*الجلسة العامة التاسعة*

7 تشرين الثاني/نوفمبر 2019

## الوثائق المقدمة إلى المؤتمر العام في دورته العادية الثامنة عشرة

| الرمز         | بند جدول الأعمال | العنوان                                                                                                                                 |
|---------------|------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| GC.18/1       | 3                | جدول الأعمال المؤقت                                                                                                                     |
| GC.18/1/Add.1 | 3                | جدول الأعمال المؤقت المشروح                                                                                                             |
| GC.18/2       | 8                | تقرير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورته السادسة والأربعين، 26-28 تشرين الثاني/نوفمبر 2018                                            |
| GC.18/3       | 8                | تقرير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورته السابعة والأربعين، 1-3 تموز/يوليه 2019                                                       |
| GC.18/3/Add.1 |                  | تقرير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورته السابعة والأربعين. إضافة. الدورة السابعة والأربعون المستأنفة المعقودة في 6 أيلول/سبتمبر 2019 |
| GC.18/4       | 9                | ملتقى مسائل التنمية الصناعية. ورقة مناقشة مقّمة من الأمانة                                                                              |
| GC.18/5       | 10 (ب)           | وضع اليونيدو المالي. تقرير من المدير العام                                                                                              |
| GC.18/6       | 13               | اليونيدو وإصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، بما يشمل إصلاح نظام المنسّقين المقيمين الجديد والشبكة الميدانية. تقرير من المدير العام  |
| GC.18/7       | 14               | اليونيدو والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. تقرير من المدير العام                                                                     |
| GC.18/8       | 15               | اليونيدو وخطة التنمية المستدامة لعام 2030. تقرير من المدير العام                                                                        |
| GC.18/9       | 15               | استراتيجية اليونيدو من أجل الدول الجزرية الصغيرة النامية، 2019-2025. تقرير من المدير العام                                              |
| GC.18/10      | 16               | معلومات محدّثة بشأن العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا. تقرير من المدير العام                                                       |
| GC.18/11      | 17               | أنشطة اليونيدو في مجال الطاقة والبيئة. تقرير من المدير العام                                                                            |
| GC.18/12      | 18               | أنشطة اليونيدو المتعلقة بالأعمال التجارية الزراعية وبناء القدرات التجارية وخلق فرص العمل. تقرير من المدير العام                         |
| GC.18/13      | 19               | أنشطة اليونيدو الداعمة لأقل البلدان نمواً. تقرير من المدير العام                                                                        |
| GC.18/14      | 22               | العلاقات بالمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الحكومية وغير الحكومية وغيرها من المنظمات. مذكّرة من المدير العام                         |
| GC.18/15      | 14               | استراتيجية المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، 2020-2023. تقرير من المدير العام                                                         |
| GC.18/16      |                  | الترشيحات لتعيين مراجع حسابات خارجي. تقرير من المدير العام                                                                              |

| الرمز                                    | الأعمال                                                            | العنوان                                                                                                                                                                                          | بند جدول |
|------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----------|
| GC.18/17                                 |                                                                    | تقرير اللجنة الرئيسية. مقدّم من رئيسة اللجنة الرئيسية، سعادة السيدة فيفيان روز أوكيكي (نيجيريا)                                                                                                  |          |
|                                          |                                                                    | *****                                                                                                                                                                                            |          |
| GC.18/L.1                                | 5                                                                  | وثائق تفويض الممثلين لدى المؤتمر                                                                                                                                                                 |          |
| GC.18/L.2, Add.1, Add.2, Add.3 and Add.4 | 10 (أ)، 10 (ب)، 10 (ج)، 10 (د)، 11، 14، 15، 16، 17، 19، 20، 21، 23 | مشاريع مقرّرات وقرارات مقدّمة من رئيسة اللجنة الرئيسية نيابة عنها                                                                                                                                |          |
|                                          |                                                                    | *****                                                                                                                                                                                            |          |
| GC.18/CRP.1 and Add.1                    | 4                                                                  | تقرير عن نتائج المشاورات غير الرسمية بين البعثات الدائمة في فيينا تحضيراً للمؤتمر العام مقدّم من سعادة السيد سينن فلورينسا بالاو (إسبانيا)، رئيس الدورة السابعة والأربعين لمجلس التنمية الصناعية |          |
| GC.18/CRP.2                              | 10 (ب)                                                             | Status of assessed contributions. Note by the Secretariat                                                                                                                                        |          |
| GC.18/CRP.3                              | 10 (ب)                                                             | Status of unutilized balances of appropriations. Note by the Secretariat                                                                                                                         |          |
| GC.18/CRP.4                              | 12                                                                 | Integrated Results and Performance Framework: Updated indicators and definitions                                                                                                                 |          |
| GC.18/CRP.5                              | 15                                                                 | Small Island Developing States Strategy, 2019–2025                                                                                                                                               |          |
| GC.18/CRP.6                              | 9                                                                  | Forum on industrial development issues. Issues paper on additional events                                                                                                                        |          |
| GC.18/CRP.7                              | 7                                                                  | “BRIDGE for Cities 4.0 – Connecting cities through the new industrial revolution”. Note by the Secretariat                                                                                       |          |
|                                          |                                                                    | *****                                                                                                                                                                                            |          |
| GC.18/INF/1 and Rev.1                    | –                                                                  | Advance information for participants                                                                                                                                                             |          |
| GC.18/INF/2                              | –                                                                  | Provisional list of participants                                                                                                                                                                 |          |
| GC.18/INF/2/Rev.1                        | –                                                                  | List of participants                                                                                                                                                                             |          |
| GC.18/INF/3                              | 3                                                                  | List of documents                                                                                                                                                                                |          |
| GC.18/INF/4                              | –                                                                  | Decisions and resolutions of the General Conference                                                                                                                                              |          |
|                                          |                                                                    | *****                                                                                                                                                                                            |          |
| IDB.46/2                                 | 7                                                                  | التقرير السنوي لليونيديو 2017                                                                                                                                                                    |          |
| IDB.47/2                                 | 7                                                                  | التقرير السنوي لليونيديو 2018                                                                                                                                                                    |          |

| الرمز           | بند جدول الأعمال | العنوان                                                                                                                         |
|-----------------|------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| IDB.47/5        | 11               | البرنامج والميزانيتان، 2021-2020. مقترحات المدير العام                                                                          |
| IDB.47/5/Add.1  | 11               | البرنامج والميزانيتان، 2021-2020. تعديلات على مقترحات المدير العام                                                              |
| IDB.47/5/Add.2  | 11               | البرنامج والميزانيتان، 2021-2020. تعديلات إضافية على مقترحات المدير العام                                                       |
| IDB.47/6/Rev.1  | 10(a)            | جدول الأنصبة المقررة للفترة المالية 2021-2020. مذكرة منقحة من الأمانة                                                           |
| IDB.47/7        | 10 (ج)           | صندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين 2021-2020. مقترحات المدير العام                                                          |
| IDB.47/9        | 10 (ج)           | الاقتراح المقدم من الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية بشأن أرصدة الاعتمادات غير المنفقة |
| IDB.47/26       | 20               | الإطار الاستراتيجي للشراكة مع البلدان المتوسطة الدخل. تقرير من المدير العام                                                     |
| IDB.47/CRP.13   | 11               | UNIDO in the United Nations Resident Coordinator system.<br>Note by the Secretariat                                             |
| PBC.35/15/Rev.1 | 4                | قوائم الدول المدرجة في المرفق الأول بدستور اليونيدو                                                                             |
| PBC.35/CRP.5    | 10 (د)           | Candidates for the appointment of an External Auditor.<br>Note by the Secretariat                                               |